Replacement of Un-Safe cable ladders /trays system at CCP1 plant.

Tender Documents

IFB No: 202102555/AT

VOLUME 1 - INSTRUCTION FOR BIDDERS AND CONDITIONS OF CONTRACT

VOLUME 2 - SPECIFICATION

DIVISION 1-GENERAL REQUIREMENT

SECTION 1.1 SCOPE OF WORK
SECTION 1.2 SAFETY, SECURITY AND HOUSEKEEPING
SECTION 1.3 SITE CONDITIONS
SECTION 1.4 REFERENCES, CODES, AND INTERNATIONAL STANDARDS

VOLUME 3 - METHOD OF MEASUREMENTS, BILL OF QUANTITIES (BOQ) AND EVALUATION CRITERIA

ANNEX

Replacement of Un-Safe cable ladder /tray system at CCP1 plant

Tender Documents

Volume 1: Instructions to Tenderers and Conditions of Contract

مجلد رقم (1)
التعليمات للمناقصين و الشروط التعاقدية

وثائــق العطــاء رقم : IFB# 202102555

توريد و تركيب حمالات الكوابل في مصنع البلورة الباردة الأول

المجلد رقم (1)

- **مقدمــة**

I. **نطـاق العمـل**
II. **مسؤليات المقاول**
III. **مسؤليات صاحب العمل : شركة البوتاس العربية المساهمة**

أ- التعليمـات للمشتركين بالمنـاقصـة.
ب- الشـــروط الخاصـــة.
ج- الشـــروط الخاصـــة الإضافية.
د- نماذج المنـاقصة والكفالات والاتفاقية.

المحتويـات

التسلسل	الموضـــوع	الصفحـة
01	**وثائق العطاء**	01
02	**المحتوى**	02
03	I. مقدمـة – نطاق العمل	05
04	II. مسؤليات المقاول	06
05	III. مسؤليات شركة البوتاس	06
06	**أ-التعليمات للمشتركين بالمناقصة**	07
	- زيارة الموقع	09
	- تقديم العروض	09
	- توضيح الالتباس	11
	- إيداع العروض	12
	- إلزامية العروض	12
	- عملات الدفع وسعر المناقصة	12
	- تقييم العروض (أسلوب تدقيق العروض فنيا و ماليا)	12
	- الكفالات (الدخول بالمناقصة ، حسن التنفيذ ، الصيانة ، الدفعة المقدمة)	15
	- إقتطاعات التامين	16
	- دفع الطوابع والرسوم	16
	- المراسلات	17
07	**الشروط مرجعية - الشروط العامـة**	18
08	**ب – الشروط الخاصـة**	20
	- الأحكام العامـة	20
	- صاحب العمل	21
	- المهندس	23
	- المقاول	32
	- المستخدمون والعمال	26
	- التجهيزات الآلية والمواد والمصنعية	27
	- المباشرة والتأخير وتعليق العمل	28
	- الإختبارات عند الإنجاز	29
	- تسلم الأشغال من قبل صاحب العمل	29
	- المسؤولية عن العيوب	31
	- كيل الأشغال وتقدير القيمة	31
	- التغيرات والتعديلات	32
	- قيمة العقد والدفعات	34
	- إنهاء العقد من قبل صاحب العمل	36

	- تعليق العمل وإنهاء العقد من قبل المقاول	36
	- المخاطر والمسؤولية	37
	- التأمين	40
	- المطالبات ، الخلافات والتحكيم	41
09	**ج - الشروط الخاصة الإضافية**	41
	- نظام توكيد الجودة	41
	- المعدات والمواد التي يقدمها صاحب العمل	42
	- إلتزامات عامة	42
	- ضبط إدارة العمل	42
	- الممارسة الجيدة	42
	- المواصفات القياسية	43
	- المواصفات المقيدة	43
	- علامات مرافق الخدمات المخفية	43
	- التقيد بالمواصفات	43
	- شروط السلامة العامة	43
	- جهاز المقاول المنفذ	45
	- الإقرار بضمان العيوب	45
	- مكاتب جهاز الإشراف	45
	- مكاتب جهاز المقاول	45
	- المستودعات	46
	- مراحيض العمال	46
	- تنظيف المنشآت المؤقتة	46
	- الطاقة والوقود والماء	46
	- تحليل اسعار البنود	46
	- العينات	46
	- اليافطات	46
	- المعدات والآليات	47
	- الصور الفوتوغرافية	47
	- شروط متفرقة	47
	- القيود على ساعات العمل والعمل الإضافي	47
	- التمديدات الكهربائية المؤقتة وسياج الأمن	47
	- الخدمات المقدمة من شركة البوتاس	48
	- إقرار إلتزام بتعليمات وشروط العطاء	49
	- كشف بالحيود عن تعليمات وشروط العطاء	50

التسلسل	الموضـــوع	الصفحـة
10	**د–جدول نماذج المناقصة والاتفاقية**	51
	- ملحق عرض المناقصة (د-1)	52
	- نموذج الكفالة أو التأمين للدخول بالمناقصة (د-2)	55

56	- نموذج كفالة حسن التنفيذ (د-3)	
58	- نموذج الاتفاقية (د-4)	
59	- نموذج كفالة الصيانة (د-5)	
60	- نموذج كفالة السلفة (د-6)	
61	- نموذج إقرار باستلام دفعة على الحساب (د-7)	
62	- نموذج مخالصة عن دفعة الانجاز عند التسليم الأولي (د- 8)	
63	- نموذج مخالصة نهائية (د-9)	
64	- نموذج التزامات مقاول (د-10)	
65	- نموذج إقرار متعلق بالدفعات الأخرى (د -11)	
66	- نموذج إقرار متعلق بالدفعات الممنوعة (د - 12)	
67	-إقرار زيارة الموقع(د - 13)	

العطـــاء رقم:(IFB No:202102555).

توريد و تركيب حمالات الكوابل في مصنع البلورة الباردة الأول

i. مقدمة: نطاق العمل :

صاحب العمل هو شركة البوتاس العربية المساهمة (APC) ، تقع في الغور الصافي / الأردن على بعد 130 كم جنوب عمان ، يهدف صاحب العمل من تنفيذ العطاء ذو الرقم المذكور أعلاه : توريد و تركيب حمالات الكوابل في مصنع البلورة الباردة الأول في موقع مصانع شركة البوتاس العربية / في الغور الصافي.

ii. مسؤوليات المقاول :

توريد و تركيب حمالات الكوابل في مصنع البلورة الباردة الأول مع جميع الملحقات المرتبطة بهذا المشروع وكما هو مبين في وثائق العطاء و المواصفات الفنية المطلوبة و ضمن نطاق العمل الفصيلي المذكور في المجلد الثاني (المواصفات)

1- **يجب على المتقدمين للعطاء زيارة الموقع ؛ وذلك لمعاينته والإلمام بجميع الأعمال المطلوبة و حصرالمواد و المعدات المطلوبة لإنجاز العمل بالجودة والوقت المطلوبين و وضع خطة و آلية العمل المناسبة وكمية القوة البشرية المطلوبة بناءاً على وثائق العطاء ، حيث أن أي أعمال ذات علاقة بالمشروع قد تنتج خلال التنفيذ - بكافة أنواعها - يجب تنفيذها بموافقة المهندس وصاحب العمل وتكون محملة على أسعار العطاء .**
2- **يجب على المتقدمين للعطاء تحديث جداول الكميات المرفقة بناءاً على زيارة الموقع و مراجعة المخططات الهندسية ، وذلك إذا لزم الأمر سواءً بالإضافة أو بالنقصان و هذا يخضع لمراجعة و موافقة المهندس/ صاحب العمل .**
3- **يجب على المقاول مراجعة المخططات الهندسية المرفقة في وثائق العطاء إن وجد ومقارنتها بالأعمال المطلوبة و بما هو موجود على الواقع ، و في حال وجود أي تعارض أو عدم وضوح ، عندها على المقاول تقديم البدائل المناسبة بموجب مخططات تفصيلية للموافقة عليها من قبل المهندس/ صاحب العمل و ذلك قبل البدء بالتنفيذ بوقت كاف.**
4- **يجب على المقاول تقديم خطة عمل خاصة بأعمال التركيبات وذلك لكامل فترة المشروع على ان يتم تنفيذها بحيث لا يؤثر ذلك على سير عمل العملية الانتاجية في المصانع , على ان يتم اعتماد هذه الخطة من المهندس قبل البدء بالعمل ، ويجب تحديث خطة العمل أسبوعياً و تزويد المهندس/ صاحب العمل بتقارير يومية لسير العمل .**
5- **المقاول المحال عليه العطاء مسؤول عن إصدار مخططات حسب التنفيذ لما تم تنفيذه فعلاً على أرض الواقع حسب المواصفات و وثائق العطاء .**
6- **يجب على المقاول المحافظة على المباني والساحات المتضمنة في هذا العطاء ، وعليه إصلاح أو توريد أو تنفيذ اللازم بما تم إلحاق الضرر به خلال العمل من الإنشاء أو البناء أو الهدم أو الصيانة وعلى نفقته الخاصة وبموافقة المهندس وصاحب العمل**
7- **يجب على المقاول المحافظة على ممتلكات الشركة – على كامل حدود الشركة وأي ضرر ناتج عن تنفيذ الأعمال أو نقل المواد أو أي عمل قد يلحق بهذه الممتلكات من المقاول أو كادره أو عماله أو مقاولين الباطن ؛ عليه إصلاحه وتوفير بديل للشركة لحين إصلاحه أو شراءه أو توريده ، وعلى نفقته الخاصة وبموافقة المهندس وصاحب العمل.**
8- **يجب على المقاول الإلتزام التام بقواعد السلامة العامة حسب السياسات و التعليمات المتبعة في شركة البوتاس العربية ، و يجب على المقاول تزويد كوادره بكافة معدات السلامة المهنية الضرورية و على نفقته المقاول.**
9- **يجب على المقاول الإلتزام التام بالتعليمات الأمنية و السياسات الأمنية المتبعة في شركة البوتاس العربية .**
10- **المقاول مسؤول عن توريد و تركيب المواد الواردة في وثائق العطاء و كافة أعمال التركيبات حسب المواصفات الفنية شاملاً : المواد ،أعمال اللحام ،أعمال الدهان ، الأعمال الميكانيكية ، الأعمال الإنشائية ، تزويد الكهرباء و الماء ، الفحوصات اللازمة ، وسائط النقل ، تركيبات الموقع ، الروافع ، المناولة ، السقالات و السلالم ، الكرفانات لكادر المشروع ، تخزين المواد ،القوى البشرية العاملة اللازمة للمشروع بما فيها الرواتب و العمل الإضافي و إشتراكات الضمان و التأمين الصحي و السكن و الطعام و المواصلات و كل ما يلزم لتنفيذ المشروع يكون على نفقة المقاول و مسؤوليته.**
11- **على المقاول تقديم كل ما يلزم لأنجاز العمل على أكمل وجه و يعد ضروريا لإتمام العمل حتى وإن لم يذكر في جداول الكميات أو نطاق العمل ، و تكون هذه التقديمات من مواد ونشاطات منضمنه في بنود جداول الكميات المسعرة من قبل المقاول و لا يحق له المطالبة بأي تكاليف إضافية جراء ذلك.**

iii. **مسؤوليات صاحب العمل - شركة البوتاس العربية المساهمة (APC) :**

- **وفقاً للمواصفات الفنية المذكورة في وثائق العطاء.**

أ- التعليمات للمشتركين بالمناقصة

أ- التعليمـــــات للمشتركيـــن بالمناقصـــة

INSTRUCTIONS TO TENDERERS

يمكن للمقاولين الذين يحق لهم شراء نسخ المناقصة:

توريد و تركيب حمالات الكوابل في مصنع البلورة الباردة الأول

Replacement of Un-Safe cable ladders /trays system at CCP1 plant. IFB#202102555

بموجب الإعلان / دعوة العطاء والراغبين بالاشتراك في المناقصة أن يتقدموا للحصول على نسخة من وثائق العطاء من مكاتب الشركة– دائرة اللوازم / قسم العطاءات في موقع المصانع / غور الصافي مقابل دفع ثمن النسخة المقرر في .الإعلان / دعوة العطاء.

(2) تشمل وثائق العطاء في هذا العقد ما يلي:-

المجلد رقم 1: (VOLUME 1 : INSTRUCTION FOR BIDDERS AND CONDITIONS OF CONTRACT) **و يحوي:**

- **إعلان / دعوة العطاء**
- **نطاق العمل**
- **الشروط العامة.**

أ- تعليمات للمشتركين بالمناقصة
ب- الشروط الخاصة
ج- الشروط الخاصة الأضافية
د- نماذج المناقصة والاتفاقية:-

د-1 ملحق عرض المناقصة
د-2 نموذج كفالة المناقصة أو التأمين للدخول بالمناقصة
د-3 نموذج كفالة حسن التنفيذ
د-4 نموذج الاتفاقية
د-5 نموذج كفالة الصيانة
د-6 نموذج كفالة السلفة
د-7 نموذج إقرار باستلام دفعة على الحساب
د-8 نموذج مخالصة عن دفعة الإنجاز عند التسليم الأولي
د-9 نموذج مخالصة نهائية
د-10 نموذج التزامات المقاول
د-11 نموذج إقرار متعلق بالدفعات الأخرى
د-12 نموذج إقرار متعلق بالدفعات الممنوعة
د-13 إقرار زيارة الموقع

- **المجلد رقم :2** (VOLUME 2 : SPECIFICATIONS) **و يحوي المواصفات**
-
- **المجلد رقم 3 :** (VOLUME 3:METHOD OF MEASUREMENTS, BILL OF QUANTITIES (BOQ) AND EVALUATION CRITERIA): **و يحوي جداول الكميات وشمولية الأسعار.**

- **الملحقات :** (ANNEX)

3- زيارة الموقـع (ضرورية وهامة جدا).

أ- **ينبغي على كل من يرغب في دخول هذه المناقصة التواجد في مكاتب دائرة الصيانة – التخطيط / موقع المصانع في غور الصافي في الساعة والتاريخ المحددين بإعلان / بدعوة العطاء لزيارة الموقع والتعرّف عليه والحصول على كافة المعلومات اللازمة له لأجل تقديم العرض وذلك على نفقته ومسئوليته الخاصة، وكذلك على المناقص دراسة كافة المواصفات والشروط لتفهم ماهيتها والظروف المحيطة بها وسائر العادات المحلية والرسوم والعمال والمواد وأية أمور لها علاقة بالعطاء أو تلك التي تؤثر على وضع الأسعار.**

ب- **سيتم عقد لقاء بعد زيارة الموقع وذلك للإجابة على استفسارات المقاولين (إن وجدت) ويطلب من جميع المقاولين تجهيز وتقديم أسئلتهم مكتوبة على صيغة كتاب رسمي. ويجب على المقاوليين تسليم اقرار بزيارة الموقع حسب النموذج المرفق (د-13) وتقديمه ضمن العرض الفني.**

4 تقديـــــم العـــــروض

أ- **يقدم العرض على نموذج العرض للمناقصة في مجلد العرض المالي ويقوم المناقص بتعبئة النموذج وملحقاته وتجهيز جداول الكميات غير مسعرة في العرض الفني ومسعرة في العرض المالي حسب الأصول (سعر إفرادي للوحدة وسعر إجمالي) وحسب النموذج المرفق كما يقوم بتعبئة كافة المعلومات والأسعار المطلوبة ويوقع ويؤرخ كافة ما يلزم من وثائق وفي الأماكن المحددة لذلك، كذلك التوقيع على جميع صفحات وثائق العطاء وختمها ويكون الموقع أحد رؤساء الشركة أو شخصاً مخولاً قانونياً بالتوقيع لهذا الغرض.**
أما بالنسبة للمواصفات الفنية والمخططات الهندسية فيجب ختمها وتوقيعها من المصمم والجهات صاحبة العلاقة لاحقا بعد الإحالة.

ب- **تكون الأسعار للمواد المطلوبة على أساس الكميات المنفذة وحسب اسعار الوحدات الواردة في جداول الكميات وتكون شاملة ثمن الشراء، التغليف ، الشحن، النقل، التوريد،التصنيع ،التركيب .... الخ والضرائب بما فيها ضريبة المبيعات وأية رسوم أخرى وبحسب القوانين السائدة في المملكة الأردنية الهاشمية، علما بأن المواد الأساسية الداخلة في صلب المشروع معفاة من الرسوم الجمركية شريطة استيراد مواد المشروع باسم شركة البوتاس وتكون رسوم التخليص أيضا من مسؤوليتها.**
يشترط تعبئة خانة أسعار الوحدة في جداول الكميات بالأرقام والكلمات وبخط واضح.

ج- **تعتبر كافة الأسعار التي يضعها المناقص أمام كافة البنود في جداول الكميات المقدمة منه على أنها القيمة الكاملة والشاملة للأشغال المنجزة والموضوعة في ذلك البند بصورة منجزة قابلة للتسليم وأنها تشمل كذلك أعمال التحضيرات وأرباح المناقص وتعويضه عن أي التزامات أخرى قد يتحملها وفقاً لهذا العقد بما فيهامتطلبات صاحب العمل للسلامة**

د- **لا يجوز إدخال أي تعديل على وثائق العطاء من قبل المناقص، وإذا أجرى المناقص أي تعديل أو إذا أخل بأي من هذه التعليمات فإن ذلك يعرض عرضه للرفض أما إذا أراد المناقص تقديم عرض بديل فإن باستطاعته أن يقدم ذلك في مذكرة خاصة منفصلة ترفق بالعرض، شريطة أن يتقدم بالعرض الأصيل كما هو مطلوب في الشروط وللجنة العطاءات المختصة أن تنظر في عرضه البديل أو ترفضه.**

هـ- **يجب على المناقص أن يقدم عرضه على النسق المطلوب في هذه التعليمات ودعوة العطاء. ولغايات التقييم الفني فيجب على المناقص أن يقدم البيانات والمعلومات التالية:-**

هـ-1- الهيكـــل التنظيمـــي للشـــركة

أ- **اســـم الشركـــة.**
ب- **عدد سنوات الخبرة كمقاول رئيسي وعدد سنوات الخبرة كمقاول فرعي.**
ج- **تقديم الهيكل التنظيمي للشركة متضمنة الوظيفة والمسؤوليات لكل شخص مع تقديم الخبرات للجهاز الفني التنفيذي الرئيسي سواء في المشاغل لأعمال التصنيع وموقع المشروع لأعمال التركيب وتكون موثقة من نقابة المهندسين للمهندسين فقط.**
د- **شهادة تصنيف / ترخيص سارية المفعول مع شهادة تسجيل مصدقة.**
هـ- **كتاب التفويض للمسئول المفوض بالتوقيع عن المناقص.**

هـ-2- الوضـــع المـــالي للشـــركة

أ- رأسمال الشركة موثق حسب الأصول.

ب- التسهيلات والإئتمانات البنكية الممنوحة للمقاول وأسماء البنوك التييتعامل معها المقاول موثقة حسب الأصول.

ج- ميزانية الشركة مصدقة لآخرسنتين.

د- كشف بقيمة الأعمال التي يقوم المقاول بإنجازها في الوقت الحاضر.

هـ- قيمة الأعمال التي عمل بها المقاول في السنوات الخمس الأخيرة موضحا نوع الأعمال المحالة عليه.

هـ-3- الائتـــــــــــلاف

لا ينطبق ، وغير مسموح به.

هـ-4- المقاوليـــن الفرعييـــن

ذكر أسماء المقاولين الفرعيين الذين ينوي استخدامهم في التنفيذ على أن يكون المقاول الفرعي مصنفاً ضمن نفس الفئة التي ينتمي إليها المقاول الرئيسي وبنفس الدرجة أو الدرجة الأعلى، علماً بأن تسمية مثل هؤلاء المقاولين الفرعيين وكذلك (المستشار) المصمم لهذا المشروع لا يعفي المقاول من أخذ موافقة صاحب العمل على اعتمادهم.

هـ-5- خبرات الشركة في المشاريع المشابهة.

هـ-6- التصميم

تسمية الجهاز الفني وخبراته والذي سيقوم بمراجعة المخططات التصميمية المرفقة و إصدار المخططات التفصيلية و مخططات حسب التنفيذ.

هـ-7-إنجازات الشركة في الخمس سنوات الأخيرة متضمنة اسم المالك ونطاق العمل وقيمة المشروع ومدته وتاريخ الانتهاء هل هو ضمن المدة أم لا ؟ مع بيان الأسباب في حالة لا .

هـ-8-أية معلومات إضافية تفيد التقييم الفني للمناقص.

هـ-9- على المناقص ان يقدم في عرضه الفني برنامج العمل المقترح لإنجاز كل مرحلة بالإضافة إلى كامل أعمال المشروع في وقته وضمن إمكانيات المناقص وعلى شكل Work Flow Bar Chart على برنامج MS PROJECT.

هـ-10- على المناقص ان يقدم في عرضه الفني (Method Statement) يبين كيفية إنجاز كل مرحلة بالإضافة إلى كامل أعمال المشروع في وقته وضمن إمكانيات المناقص و ألية العمل متضمنة الية شبك النظام الجديد مع الأنظمة الحالية و خطة الرفع للمعدات الجديدة....الخ

هـ-11- على المناقص أن يبين بلد المنشأ للبضاعة المعروضة والجهة الصانعة والاسم التجاري والطراز .

هـ-12 - تعبئة نموذج إلتزامات المقاول نموذج (د-10).

و- يرفق مع العرض المقدم كفالة مالية لصالح صاحب العمل ولأمره إذا كان ذلك مطلوب في الإعلان أو دعوة العطاء ، بالمبلغ المحدد في (ملحق عرض المناقصة) سارية المفعول لمدة حسب المدة المحددة في الإعلان أو دعوة العطاء من التاريخ المحدد في الإعلان لتقديم العرض كدليل على التزام المناقص للدخول في المناقصة وعلى أن تكون تلك الكفالة صادرة عن مصرف أو مؤسسة مالية مرخصة للعمل في الأردن وتعاد هذه الكفالات للمناقصين الذين لم يحال عليهم العطاء خلال فتـرة (21) يوماً من تاريخ قرار إحالة العطاء، أما المناقص الذي يحال عليه العطاء فتعاد إليه هذه الكفالة بعد أن يقدم كفالة حسن التنفيذ ويوقع العقد.

ز- عنوان المناقص الكامل بالأردن ويشمل ذلك رقم الهاتف والفاكس والبريد الإلكتروني إن وجد والذي ستوجه إليه كافة الرسائل والإشعارات وكل إشعار أو رسالة تبعث على هذا العنوان تعتبر وكأنها سلمت باليد على أن يؤكد استلامه الخطي للإشعار.

ي- على المناقص أن يقدم في العرض المالي جداول كميات مفصله لكافة أعمال المشروع على أن تكون أعمال التصميم من ضمن هذه الأسعار وان لا تقل الكميات الواردة فيها عن 100% من الكميات الفعلية وتحسب الكميات المنفذة حسب المخططات التنفيذية أو الكيل الفعلي بعد انتهاء الأعمال أيهما أقل .

ط- أن يقدم تحليلاً لأسعار البنود الرئيسة في العطاء في العرض المالي مبيناً تكاليف المواد والتجهيزات والمصنعيات والمصاريف الإدارية والأرباح لإنجاز بنود الأشغال. وأي عرض غير مرفق به تحليلاً لأسعار البنود الرئيسة يكون معرضا للرفض.

5- توضيـــــح الالتبـــــاس

إذا كان هناك أي تعديل أو تناقض في وثائق العطاء أو إذا كانت هناك أي حاجة للاستفسارات عن أي توضيح في وثائق العطاء فعلى المناقص أن يتقدم بطلب خطي إلى صاحب العمل وذلك من أجل توضيح وإزالة ذلك الالتباس أو التناقض في موعد يسبق التاريخ المحدد لتقديم العروض بمالا يقل عن عشرة أيام ويقوم صاحب العمل بالإجابة خطياً على الاستفسارات وإرسالهاإلى جميع المناقصين المتقدمين للعطاء ولا يجوز أن يتخذ مثل هذا التوضيح مبرراً لطلب تمديد الموعد المحدد لتقديم العروض.

ترسـل الاستفسـارات على العنـوان التـالي:-

مدير دائرة اللـوازم
شركة البوتاس العربية.
ص ب:1470 عمان - 11118، الأردن.
هاتف :5200520 - 6 – 962/فرعي 3350
فاكس : 5200295 – 6 – 962

6- إيـــداع العـــــروض

يقدم العرض متكاملاً في ثلاثة ظروف منفصلة مغلقة ومختومة الأول كفالة الدخول في المناقصة و إقرار متعلق بالدفعات الأخرى والممنوعة والظرفين الآخرين أحدهما مكتوب عليه "عرض فني" والآخر "عرض مالي" مع ذكر اسم العطاء ورقمه عليهما ويسلم إلى شركة البوتاس العربية في دائرة اللوازم – قسم العطاءات – موقع غور الصافي و ذلك في الموعد المحدد في دعوه العطاء ولن ينظر صاحب العمل في أي عرض يصله بعد الوقت المقرر للإيداع ويعاد لصاحبه مغلقاً.
لا تقبل العروض بالفاكس أو الهاتف أو البريد الإلكتروني.

7- الزاميـــــة العـــــروض

لا يجوز سحب العرض بعد تقديمه ويعتبر ملزماً للمناقص لفترة (120) يوماًإبتداء من آخر موعد تم تحديده لإيداع العروض أو حدد في دعوة العطاء مدة إلتزام أطول من هذه المدة. وإذا طلب المقاول سحب عرضه خلال هذه الفترة فسيكون سبباً لمصادرة كفالة الدخول في المناقصة.

8- عمـلات الدفـع وسعر المناقصـة

على المناقص تقديم أسعاره بالدينار الأردني وتكون الدفعات على حساب المشروع بالدينار الأردني.

ملاحظة هامة :

أ) لن تقوم شركة البوتاس العربية بإصدار أي نوع من كتب تعهد أو التزام للبنوك بتحويل المستحقات المتعلقة بالعطاء و/أو طلب الشراء.

ب) لنتمكن من تحويل المستحقات للحساب المطلوب يرجى كتابة رقم الحساب البنكي الذي تودون تحويل المبلغ إليه مع كل مطالبة مالية، حيث أن التحويل سوف يتم بناء على المعلومات البنكية وطريقة الدفع المتفق عليها والمذكورة مع كل مطالبة مالية.

9- تقييـــــم العـــــروض

سوف تقوم اللجان المختصة في شركة البوتاس العربية بتدقيق العروض وتقييمها بموجب التعليمات الخاصة بشركة البوتاس العربية والشروط الخاصة المرفقة ويفترض في المناقص أن يكون على إطلاع ومعرفة بهذه التعليمات.

أ- التقييـــم الفنـــي

بعد استلام العروض سيتم تشكيل لجنة فنية لتقييم العروض فنياً بحيث يتم قبول العروض الفنية للمقاولين الذين يجتازوا التقييم الفني حسب المعلومات الفنية المطلوبة في البند (4) والبند الفرعي (هـ) وأية معلومات أو مرجعية تعتمدها اللجنة بالإضافة إلى عدم وجود نقصاً معيباً وعلى ان يكون عرضه كامل ومطابق لمتطلبات العطاء.
هذا و يعتبر العرض مرفوض فنيا إذا:-

I. اذا لم يقدم المعلومات المطلوبة منه في تعليمات المناقصين
II. كان هناك مخالفات / حيود جذرية عن شروط ووثائق العطاء.
III. إذا كان سجله حسب كشف الضمان الإجتماعي وسجله لدى شركة البوتاس في مشاريع سابقه يشير إلى عدم إلتزام بشروط السلامة العامة والسلامة المهنية (على المقاول تقديم كشف بكافة العمالة لديه من مؤسسة الضمان الاجتماعي) .

هذا وستقرر اللجنة الفنية المشكلة من قبل شركة البوتاس أي العروض مقبولة فنيا وإلى أية حد / مدى ، وسيكون توزيع علامات التقييم للعرض الفني حسب المعايير التالية :-

	Evaluation item	**Score**
1	Compliance with APC specifications.	10%
2	Contractor's years of experience in the same field.	20%
3	Qualifications and experience of key personnel proposed in the field of the Works for the administration, management, engineers, skill staff and execution of the Contract.	15%
4	Proposed Method of Statement preparness and completeness.	15%
5	References in APC conditional to high performance according to Projects and procurement departments records.	5%
6	Compliance with Safety with an evidence of LTI's along with schedule of all employees / manpower from social security Insurance	10%
7	Quality assurance plan	10%
8	Project execution time and duration	15%

The minimum passing scope for technical evaluation is **70**%.
Matrix for Tender's Evaluation will be according to below formula based on **40 %** weight for commercial evaluation and **60 %** weight for technical evaluation.
Final Score = **((Weight Of Technical Evaluation) *(Technical Score)) +((Weight Of Commercial Evaluation)*(Least Price/Bidder Offer)**

هذا وسيتم فتح العرض المالي / التجاري فقط للعروض الفنية التي تعتبر مقبولة شريطة تجاوز علامة عرضها الفني (70)علامة فما فوق. و سوف تطبق نفس المعايير على المقاولين الفرعيين إن وجد.

ب- التقييـــم المـــالي
سيتم تشكيل لجنة مالية لتقييم العروض المالية للشركات التي تم تأهيلها في التقييم الفني أعلاه أما الشركات التي لم يتم تأهيلها فلن ينظر في عروضها الماليـة .

10- أسلوب تدقيق العـروض ماليـاً

أ- إذا وجد في أي من العروض المقدمة نقص أو خطأ أو تناقض بين حساب جملة أي مبلغ وما يجب أن تكون عليه هذه الجملة بتطبيق سعر الوحدة ف يكون للجنة الحق في تعديل جملة المبلغ الإجمالي بما يتفق مع سعر الوحدة وبالتالي تعديل مجموع الأسعار أو المبلغ الإجمالي للعطاء وفقاً لذلك.
ب-إذا وقع تباين بين العدد المذكور بالأرقام والمذكور كتابة بالكلمات فتعتبر كتابة الكلمات هي الملزمة وتصحح القيمة تبعاً لذلك.
ج- إذا وجد خطأ في أي من العمليات الحسابية، فإنه يتم تصحيح المجموع ويكون المجموع المصحح ملزماً للمناقص.
د-إذا وجد أن المناقص لم يقم بتسعير بند أو أكثر من البنود فإنه يحق لصاحب العمل إما رفض العرض أو اعتبار تلك البنود الغير مسعرة وكأنها محملة على بنود العطاء الأخرى وعلى المناقص تنفيذها فيما إذا أحيل عليه العطاء بدون مقابل.
هـ-إذا قام المناقص بتسعير بند بصورة مغلوطة أو مبالغ فيها، فيحق للجنة أن ترفض عرضه أو أن تقوم بتعديل الأسعار بمعرفة المناقص مستأنسة بأسعار السوق الرائجة وأسعار المناقصين الآخرين شريطة أن تبقى القيمة الإجمالية للعرض بعد التعديل مساوية أو أقل من قيمة العرض بعد التدقيق الحسابي.

11- يستثنى أي عرض غير مكتمل الشروط المطلوبة في وثائق العطاء وكذلك لاينظر في العروض الناقصة نقصا معيباً (غير واضح ، يحتمل أكثر من تفسير، ناقصاً في بيان مواصفات أية مادة)
ويعود تقدير ذلك لشركة البوتاس .

12- يحتفظ صاحب العمل بحقه في إهمال أي عرض غير متقيد بكل ما ورد في هذه التعليمات كما يحتفظ بحقه في رفض أي عرض دون بيان الأسباب ويحق له اختيار العرض الذي يراه مناسباً وإحالة العطاء دون التقيد بأقل العروض سعراً ويتم كل ذلك دون أن يكون لأي مناقص أي حق في مطالبة صاحب العمل بأي تعويض.

13- يجوز للشركة أن تهمل أي عرض مقدم من مناقص سبق وأن أهمل أو قصر في تنفيذ عقد سابق، أهمل أو قصر في تطبيق / التقيد في سياسة السلامة المطبقه في شركة البوتاس العربية ، أو انتحل تمثيل أي مؤسسة أو الإدعاء بأنه وكيل للبيع.

14- للشركة الحق في زيادة أو تخفيض الكميات المطلوبة والواردة في جداول الكميات بناءً على حاجة الشركة وفي حدود (±25%) وبنفس الشروط والأسعار.

15- الكفـــــــالات

أ- كفـالة الدخـول بالمناقصة
على المناقص تقديم كفالة المناقصة مع عرضه،إذا كانت مطلوبة حسب الإعلان أو الدعوة للعطاء، ووفقاً للنموذج المحدد (د-2) بهذه الشروط وحسب القيمة المحددة في ملحق عرض المناقصة / الإعلان أو الدعوة للعطاء وعلى أن تكون سارية المفعول للمدة المحددة في الإعلان أو الدعوة للعطاء. وإذا رفض المناقص أو عجز عن تقديم كفالة حسن التنفيذ المطلوبة فعندها يحق لصاحب العمل مصادرة كفالة المناقصة المرفقة بعرضه دون الرجوع إلى القضاء ولا يكون للمناقص أي حق في المطالبة بأي تعويض بشأنها. وتصادر كفالة الدخول في العطاء إذا:
1) قام المناقص بدون موافقة صاحب العمل بسحب عرضه أو طلب إستبعاد عرضه قبل إنقضاء صلاحية العرض المحدد في العطاء.
2) أُبلغ بالإحالة ورفض ذلك أو لم يرد على كتاب الإحالة خلال المدة الزمنية المحددة فيه بالقبول.
3) أخفق المناقص بتقديم كفالة حسن التنفيذ خلال المدة المحددة في العطاء.

ب- **كفالــة حســن التنفيــذ**

على المناقص الفائز بالعطاء أن يقدم إلى صاحب العمل كفالة حسن التنفيذ حسب نموذج الكفالة المرفق خلال (14) يوماً من تاريخ إبلاغه بإحالة العطاء عليه/تسلمه قرار الإحالة أو تلزيمه له خطياً بموجب المادة 2/4 من الشروط العامة المادة (2/4).، وتكون قيمة هذه الكفالة الصادرة من أحد البنوك أو المؤسسات المالية المرخصة للعمل في الأردن بالنسبة المحددة (في ملحق عرض المناقصة) وذلك ضماناً لتنفيذ العقد تنفيذاً تاماً ولدفع ما قد يترتب على المقاول وفاءً لأغراض العقد وهي قابلة للتمديد بناء على طلب صاحب العمل وعلى حساب المقاول.
وتكون سارية المفعول لحين إصدار شهادة الإستلام النهائي وصدور شهادة الاداء بموجب المادة 11/ 9 من الشروط العامة.

ج - **كفالة الدفعة المقدمة:**

يحق للمناقص الفائز بالعطاء وبعد تقديمة ما يثبت دفع الرسوم المستحقة على العقد وتسليمه كفالة حسن التنفيذ ،المطالبة بالدفعة المقدمة بالقيمة المنصوص عليها في ملحق عرض المناقصة (إن وجد). يتم دفعها بعد تقديم كفالة الدفعة المقدمة وتكون قيمتها مساوية لقيمة الدفعة المقدمة
وتكون صادرة من أحد البنوك أو المؤسسات المالية المرخصة للعمل في الأردن وذلك ضمانا لتنفيذ إلتزامات المقاول ولدفع ما قد يترتب على المقاول في حال عدم الوفاء بالعقد،وتكون الكفالة قابلة للتمديد بناء على طلب صاحب العمل وعلى حساب المقاول. وتكون سارية المفعول
لحين إسترداد صاحب العمل كامل مبلغ الدفعة المقدمة.

16- إقتطاعات التأمين

يتحمل المقاول كافة الاقتطاعات الخاصة بجميع انواع التأمينات المطلوبه في وثائق العطاء بحيث تكون محسوبه في سعر العطاء.

17- دفع قيمة الطوابع ورسوم الجامعات وأية رسوم أخرى

على المناقص الفائز بهذا العطاء مراجعة وزارة المالية خلال عشرة أيام من تاريخ الاحالة وذلك لدفع قيمة الطوابع ورسوم الجامعات وأية رسوم أخرى، تتحقق عليه وفقاً للقوانين المرعية وتعتبر مثل هذه التكاليف داخلة في أسعار العطاء.

18- المراسلات : تعنون جميع المراسلات الخاصة بهذا العطاء على العنوان التالي :

مدير دائرة اللـوازم
شركة البوتاس العربية.
ص ب: 1470 عمان - 11118، الأردن.
هاتف : 5200520 - 6 – 962/فرعي 3350
فاكس : 2305131 - 3 - 962.
فاكس : 5200295 – 6 – 962

شروط مرجعية

General Conditions: الشروط العامة

يعتبر ما جاء في دفتر عقد المقاولة الموحد للمشاريع الإنشائية الجزء الأول (الشروط العامة / فيديك 1999) الصادر عن وزارة الأشغال العامة والإسكان في المملكة الأردنية الهاشمية لعام 2004 وأية تعديلات أو إضافات أو ملاحق تمت بعد ذلك هي الشروط العامة المعتمدة لهذا العطاء:

توريد و تركيب حمالات الكوابل في مصنع البلورة الباردة الأول

Replacement of Un-Safe cable ladders /trays system at CCP1 plant. IFB#202102555

عقد المقاولة الموحد للمشاريع الإنشائية
ب- الشروط الخاصة

توريد و تركيب حمالات الكوابل في مصنع البلورة الباردة الأول

Replacement of Un-Safe cable ladders /trays system at CCP1 plant. IFB#202102555

يعتبر هذا الجزء من دفتر عقد المقاولة الموحد متمماً لجزء الشروط العامة ، وتعتمد الشروط الواردة في هذا الجزء كشروط خاصة للعقد .
إنّ ما يرد في هذه الشروط من إضافة أو إلغاء أو تعديل على مواد الشروط العامة يعتبر سائداً ويؤخذ به بالقدر الذي يفسر أو يضيف أو يلغي أو يعدّل على تلك " المواد " .

ب- الشروط الخاصة

- **الأحكام العامة**
- **صاحب العمل**
- **المهندس**
- **المقاول**
- **المستخدمون والعمال**
- **التجهيزات الآلية والمواد والمصنعية**
- **المباشرة والتأخيرات وتعليق العمل**
- **الاختبارات عند الإنجاز**
- **تسلم الأشغال من قبل صاحب العمل**
- **المسؤولية عن العيوب**
- **كيل الأشغال وتقدير القيمة**
- **التغيرات والتعديلات**
- **قيمة العقد والدفعات**
- **إنهاء العقد من قبل صاحب العمل**
- **تعليق العمل وإنهاء العقد من قبل المقاول**
- **المخاطر والمسؤولية**
- **التأمين**
- **المطالبات، الخلافات والتحكيم**

الفصل الاول – الأحكام العامة (General Provisions)

المادة (2/1/1) –الفرقاء والأشخاص:
يضاف إلى البند (2/2/1/1) ما يلي:
"ويعتبر صاحب العمل الفريق الأول في العقد وهو "شركة البوتاس العربية المساهمة العامة".
يضاف إلى البند (3/2/1/1) ما يلي:
"ويعتبر المقاول الفريق الثاني في العقد".
يضاف إلى المادة (4/2/1/1)
وقد يكون المهندس من موظفي صاحب العمل ويسمى لاحقاً من قبله في حال عدم ذكره في ملحق المناقصة.
المادة (11/2/1/1) – (إضافية):
الموظف:
الموظف الرسمي أو المستخدم لدى صاحب العمل ويشمل ذلك العاملين لدى المؤسسات الحكومية والشركات التي تساهم بها الحكومة.

المادة (12/2/1/1) – (إضافية):
الفريق الثالث: الشخص / الأشخاص غير صاحب العمل ومستخدميه و/أو المقاول ومستخدميه.

المادة (4/1/1) – المبالغ والدفعات:
يضاف البندان التاليان إلى نهاية المادة:

المادة (13/4/1/1) – (أضافية):
الدفعات الأخرى:
هي جميع العمولات أو أتعاب الاستشارات أو أتعاب الوكلاء أو غيرها المباشرة وغير المباشرة وأي شيء ذو قيمة مادية دفعها المقاول أو تم الاتفاق على دفعها إلى "الآخرين" ويشمل ذلك تصريح على سبيل المثال لا الحصر وصفاً مفصلاً لهذه الدفعات الأخرى وسببها سواء تم دفعها أو كانت ستدفع بشكل مباشر أو غير مباشر من قبل المقاول أو نيابة عنه، أو من قبل مقاوليه من الباطن أو نيابة عنهم أو أي من موظفيهم أو وكلائهم أو ممثليهم، وذلك فيما يتعلق بالدعوة إلى تقديم العروض الخاصة بتنفيذ هذا العقد أو عملية المناقصة/المزاودة نفسها والإحالة على المقاول أو المفاوضات التي تجري لإبرام العقد من أجل تنفيذه فعلاً.

المادة (14/4/1/1) – (إضافية):
الدفعات الممنوعة:
هي جميع المبالغ سواء كانت عمولات أو أتعاب استشارات أو أتعاب وكلاء أو غيرها دفعت بشكل مباشرة أو غير مباشر أو شئ ذو قيمة مادية أو الوعود أو التعهدات لدفع مثل هذه المبالغ أو تقديم هذه الأشياء سواء مباشرة أو بالواسطة وبغض النظر عما إذا كان ذلك تم من قبل المقاول أو نيابة عنه أو من قبل مقاوليه من الباطن أو نيابة عنهم أو أي من موظفيهم ووكلائهم أو ممثليهم والتي تدفع إلى أي "موظف" وذلك فيما يتعلق بالدعوة إلى تقديم العروض الخاصة بتنفيذ هذا العقد أو عملية المناقصة/المزاودة نفسها أو الإحالة على المقاول أو المفاوضات التي تجري لإبرام العقد من أجل تنفيذه فعلاً.

المادة (2/1) –التفسير:
تضاف الفقرة التالية إلى نهاية المادة:
"في كل شروط العقد يحدد مقدار الربح في عبارة "أي كلفة كهذه مع هامش ربح معقول" بحيث يحسب الربح بنسبة (5%) من هذه الكلفة".

المادة (5/1) –أولوية الوثائق
إضافة "الملاحق والرسائل المتفق عليها بين فريقي العقد قبل إصدار قرار الإحالة" ويكون ترتيب هذه الوثائق/الملاحق رقم"3"، ويعاد ترقيم باقي الوثائق تبعاً لذلك.

المادة (6/1) –اتفاقية العقد:
تلغى الفقرة الأخيرة من النص الأساسي ويستعاض عنها بالفقرة التالية:
"كما يتعين على المقاول أن يدفع رسوم الطوابع وغيرها من النفقات المشابهة التي قد تتحقق على إبرام هذه الاتفاقية بموجب القوانين النافذة".

المادة (10/1) –استخدام صاحب العمل لوثائق المقاول:
إضافة الفقرة التالية:
د- يحق لصاحب العمل بإطلاع طرف ثالث/استشاري للتأكد من صحة التصاميم التي تم إعدادها من قبل المقاول أو من قبل مستخدميه.

المادة (11/1) –استعمال المقاول لوثائق صاحب العمل:
إضافة الجملة التالية في نهاية المادة:
"وبموافقة صاحب العمل".

المادة (12/1) –التفاصيل السرية
إضافة الفقرة التالية هذه المادة:
"يتعين على المقاول أن يحافظ على سرية كافة تفاصيل المشروع ويجب أن لا يفصح أو ينشر هذه التفاصيل كما وعلى المقاول أن لا يقوم بفصح أو نشر أو بيع أية بحوث أو أوراق علمية خاصة بالمشروع دون الموافقة المسبقة من قبل صاحب العمل.
إذا أدت الحاجة إلى الإفصاح ونشر المعلومات الخاصة بالمشروع يتعين على المقاول اخذ موافقة صاحب العمل المسبقة.

الفصل الثاني – صاحب العمل (The Employer)

المادة (1/2) –حق الدخول إلى الموقع:
يضاف في نهاية الفقرة الثانية ما يلي:
"دون أن يتحمل صاحب العمل أي مسوؤليات سواء مادية او زمنية أو غيرها".
المادة (3/2) –أفراد صاحب العمل:
تضاف الفقرة التالية إلى نهاية المادة:
"في حالة وجود مقاولين آخرين يعملون في الموقع لصالح صاحب العمل، فإنه يجب تضمين عقودهم أحكاماً مماثلة للتعاون والالتزام بتوفير إجراءات السلامة، كما يتعين على صاحب العمل أن يشعر المقاول بوجود مثل هؤلاء المقاولين الآخرين".

المادة (4/2) –الترتيبات المالية لصاحب العمل:
إلغاء هذه المادة من الشروط.
المادة (5/2) مطالبات صاحب العمل:
الفقرة الأخيرة / السطر الأول:
إلغاء ما يلي:
"إلاّ أن صاحب العمل ولنهاية الفقرة".

الفصل الثالث – المهندس (The Engineer)

المادة (1/3) –واجبات وصلاحية المهندس:

إيضاحا لما ورد في هذه "المادة"، يراعى ما يلي:
يمارس المهندس الصلاحيات المنوطة به تحديداً في العقد، أو تلك المفهومة من العقد ضمناً بحكم الضرورة ويتعين عليه الحصول على موافقة صاحب العمل المسبقة في الأمور التالية:-

1- **إصدار الأوامر التغييرية.**
2- **إقرار تمديد مدة الإنجاز وتطبيق أحكام تعويض التأخير.**
3- **الموافقة على تعيين المقاولين الفرعيين.**
4- **إصدار الأمر بتعليق العمل.**

المادة (4/3) –استبدال المهندس:
يلغى النص الأصلي ويستعاض عنه بما يلي:
إذا اعتزم صاحب العمل استبدال المهندس، فإنه يتعين عليه قبل مهلة لا تقل عن (14) يوماً من تاريخ الاستبدال أن يشعر المقاول بذلك، وأن يحدد في إشعاره اسم وعنوان وتفاصيل خبرة المهندس البديل، وإذا كان للمقاول اعتراض معقول عليه فإنه يتعين على المقاول أن يشعر صاحب العمل بذلك خلال (14) يوما من تاريخ تسلمه إشعار صاحب العمل مع بيان التفاصيل المدعمة لاعتراضه. ولدى تسلم صاحب العمل لمثل هذا الإشعار والتفاصيل المذكورة، يقوم صاحب العمل باتخاذ القرار الذي يرتئيه ويكون قراره هذا نهائياً وباتاً، واعتراض المقاول على المهندس البديل ليس مجبراً لصاحب العمل.

المادة (6/3) – (إضافية):

الاجتماعات الإدارية:

"للمهندس أو لممثل المقاول أن يدعو كل منهما الآخر إلى الاجتماعات الإدارية لدراسة أمور العمل، ويتعين على المهندس في مثل هذه الحالة أن يسجل محضراً لحيثيات الاجتماع ويسلم نسخة منه لكل من الحاضرين وإلى صاحب العمل، مع مراعاة أن تكون المسؤوليات عن أية أفعال مطلوبة من أي منهم متوافقة مع أحكام العقد".

الفصل الرابع – المقاول (The Contractor)

المادة (1/4) –الإلتزامات العامة للمقاول

البند (2) إضافة ما يلي في نهاية البند:

"على المقاول التعامل مع المخططات والتصاميم والمواصفات التي استلمها من المهندس بشكل شفاف وحرص وذلك بمراجعتها وبيان الأخطاء الواردة فيها لتلاشيها أثناء التنفيذ.

المادة (2/4) –ضمان الأداء:

يلغى نص الفقرات الثانية والثالثة والرابعة من المادة الأصلية ويستعاض عنه بالتالي:

"يتعين على المقاول أن يقدم ضمان الأداء إلى صاحب العمل خلال (14) يوما من تاريخ تسليمه "لكتاب القبول" إلا إذا نص على خلاف ذلك وأن يرسل نسخة من الضمان إلى المهندس وبخلاف ذلك يعتبر المقاول مستنكفاً عن عرض مناقصته ويحق لصاحب العمل أن يصادر كفالة مناقصته التي سبق وأن تقدم بها.

ينبغي أن يكون الضمان صادراً من بنك مرخص للعمل في الأردن وأن يتم إعداده حسب النموذج المرفق بهذه الشروط الخاصة. ويكون الضمان بموجب نموذج كفالة بنكية فإن يجب إصداره من قبل بنك محلي مرخص، كما يجب تعزيز أي ضمان صادر عن أي بنك أجنبي من قبل أحد البنوك المحلية المرخصة.

كما يتعين على المقاول أن يتأكد من أن يبقى ضمان الأداء ساري المفعول بالقيمة المحددة في ملحق عرض المناقصة إلى أن ينجز المقاول الأشغال وتسليمها تسليماً نهائياً واستلامه شهادة الاداء بموجب المادة 11/ 9.وإذا احتوت شروط الضمان على تاريخ لانقضائه، وتبين بأن المقاول لن يكون مخولا بتسلم أي من شهادتي الإنجاز أو الأداء بتاريخ يسبق الموعد النهائي لصلاحية أي منهما بمدة (28) يوما، فإنه يتعين عليه أن يقوم بتمديد سريان الضمان إلى أن يتم إنجاز الأشغال أو إصلاح العيوب حسب واقع الحال.

المادة (4/4) –المقاولون الفرعيون:

تضاف الفقرة التالية في بداية "المادة":

"يتعين على المقاول استخدام مقاولين محليين كمقاولين فرعيين":

يضاف ما يلي إلى نهاية "المادة":

"إن الحد الأقصى لمجموع المقاولات الفرعية التي يسمح للمقاول الرئيسي إيكالها إلى المقاولين الفرعيين هو (25%) من قيمة العقد المقبولة إلا إذا كان المقاول الفرعي مطلوبا بموجب العقد. وعلى المقاول أن يرفق بعرضه كشفاً يبين فيه الأعمال التي سيقوم بإيكالها إلى المقاولين الفرعيين مع تحديد النسبة من قيمة العقد لكل عمل سينفذ من قبل أي مقاول فرعي. على المقاول أثناء فترة التنفيذ تزويد المهندس وصاحب العمل بنسخ عن جميع عقود المقاولات الفرعية، كما يتعين على المهندس التأكد من عدم تجاوز النسبة المبينة آنفاً وإبلاغ صاحب العمل عن أية مخالفات بهذا الخصوص.

المادة (7/4) – تثبيت الأبعاد

إلغاء الفقرتين الثانية والثالثة واستبدالهما بالفقرة التالية:

يقوم صاحب العمل/المهندس بمساعدة المقاول في تحديد مواقع النقاط المرجعية المنصوص عليها في العقد أو تلك التي زود المقاول بها وعلى المقاول أن يبذل قصارى جهده في التحري عن دقتها قبل استخدامها وبدون أي كلفة مالية عائدة على صاحب العمل ويحق للمقاول أن يطلب تمديد لمدة الإنجاز وحسب تقديرات المهندس ولكن دون أن يتحمل صاحب العمل أية كلفة مادية ناتجة عن هذا التمديد وذلك بسبب صعوبة إيجاد هذه النقاط المرجعية وأدت إلى استنفاذ مدة أطول من المتوقع لتحديدها.

المادة (8/4) –إجراءات السلامة:

تضاف الفقره التاليه الى بداية الماده:

(مرفق تعليمات اجراءات السلامه وإجراءات التدقيق على قوائم إستخدام المعدات اليدوية وكابلات الإطالة وأجهزة الحماية من تيار التسرب مع الأرضي وسياسة البيئه- لمزودي الخدمه و إجراءات الإستجابة لحالات طوارىء الغاز الطبيعي) وفي جميع الاحوال يتطلب من المقاول توفير موظف سلامة مؤهل لمراقبة وضبط السلامة في المشروع

ملاحظه هامه جدا : في حال اخفاق / او عدم التزام المقاول او اي من عماله او مستخدميه بتعليمات السلامه لشركة البوتاس ، يتم التنبيه عليه لتدارك هذا الاخفاق وفي حال تكرار الاخفاق / او عدم الالتزام يحق لشركة البوتاس وقف العمل وفي حال تكرار الاخفاق / او عدم الالتزام يحق لشركة البوتاس الغاء العقد واخراج المقاول من الموقع دون تحمل ادنى مسؤليه قانونيه او تعاقديه.

تضاف الفقرتان التاليتان إلى نهاية المادة:

"إذا كان هنالك عدة مقاولين يعملون في الموقع في نفس الوقت، تتم إعادة النظر في قائمة إجراءات السلامة المطلوبة من المقاول، وفي هذه الحالة يتم تحديد التزامات صاحب العمل بشأنها.

يتعين على المقاول وصاحب العمل والمهندس الالتزام بأحكام كودات البناء الوطني فيما يخص أمور السلامة العامة والأمور المتعلقة بها وكذلك الإلتزام بشروط السلامة في شركة البوتاس العربية وباستطاعة المقاول الحصول على نسخة منها من خلال المهندس".

المادة (10/4) –بيانات الموقع

الفقرة الأولى / السطر الثاني

إضافة "إن وجدت" بعد كلمة "البيانات".

المادة (20/4) –المعدات والمواد التي يقدمها صاحب العمل:

الفقرة الأولى / السطر الثالث

إلغاء جملة "في المواصفات".

الفقرة الثانية:

إضافة في نهاية الفقرة ما يلي:

"يقوم المقاول بدفع أسعار المعدات/الآليات المستأجرة مقدماً وقبل استخدامها وغير ذلك تطبق أحكام المادة 5/2".

الفقرة الأخيرة / السطر الأول:

إضافة بعد كلمة "مراقبته" كلمة "وتحت مسؤوليته".

المادة (23/4) –عمليات المقاول في الموقع

إضافة الفقرة التالية في نهاية المادة

"لا يتحمل صاحب العمل أية مسؤوليات تجاه المواد والمعدات واللوازم الخاصة بالمقاول المحتفظ بها داخل موقع العمل خلال فترة الإشعار بإصلاح العيوب أو خلال فترة التنفيذ).

الفصل السادس– المستخدمون والعمال (Staff and Labors)

المادة (1/6) –تعيين المستخدمين والعمال:

تضاف الفقرة التالية إلى نهاية المادة:
"يتعين على المقاول مراعاة الأنظمة والقوانين المتعلقة باستخدام العمال الأجانب والالتزام باتباع القوانين المحلية المرعية بخصوص الإقامة وتصاريح العمل المتعلقة بهم".

المادة (5/6) –ساعات العمل:
إضافة البند "د"
"عدا الأمور الواردة ضمن البند "جـ" على المقاولين إبلاغ وأخذ موافقة المهندس بفترة معقولة من وقوع الحاجة إلى الأعمال الإضافية وكذلك يجب أخذ موافقة المهندس على الأعمال والفعاليات التي ستتم خارج أوقات الدوام الرسمي".

تضاف الفقرات التالية إلى نهاية المادة:
"تكون أيام العمل خلال الأسبوع (السبت، الأحد، الاثنين، الثلاثاء، الأربعاء، الخميس) لمدة ثمان ساعات يومياً (من الساعة الثامنة صباحا وحتى الساعة الرابعة من بعد الظهر باستثناء ايام شهر رمضان المبارك فتكون المدة 6 ساعات على الاكثر) بحيث لا يستثنى يوم السبت من أيام العمل الأسبوعية"، وتكون أيام الجمع والعطل الدينية والرسمية أيام عطلة لايتم فيها أي عمل في المشروع.
لا يحق للمقاول القيام بأية أعمال خارج الدوام الرسمي إلاّ بالترتيب والموافقه المسبقه قبل أسبوع على الأقل من وقوع الحاجه وبوجود جهاز الإشراف للمحافظة على مهام المهندس المنصوص عليها في الشروط العامة.
المادة (8/6) مناظرة المقاول:

تضاف الفقرة التالية إلى نهاية المادة:
"للتأكد من حسن استعمال لغة الاتصالات، يمكن تحديد نسبة المستخدمين لدى المقاول الذين يجب أن يستخدموا هذه اللغة بطلاقة، أو انه يتعين على المقاول توظيف عدد مناسب من المترجمين".

المادة (9/6) –مستخدموا المقاول:

لتحديد إعداد ومؤهلات جهاز المقاول المنفذ، يتم ادراج مثل هذه المتطلبات في الشروط الخاصة الإضافية.

المادة (12/6) – (إضافية):
أ-مقاومة الحشرات والقوارض:
يتعين على المقاول في كل وقت أن يتخذ الاحتياطات اللازمة لحماية جميع المستخدمين والعمال العاملين في الموقع من أذى الحشرات والقوارض، وأن يقلل من خطرها على الصحة. كما يتعين عليه أن يوفر أدوية الوقاية المناسبة ضدها لمستخدميه وأن يتقيد بأية تعليمات صادرة عن أي سلطة صحية محلية، بما فيها استعمال مبيدات الحشرات.

ب-حظر تعاطي المخدرات والمشروبات الكحولية:
يحظر على المقاول أن يحضر إلى موقع العمل أي مشروبات كحولية أو مخدرات، أو أن يسمح أو يتغاضى عن قيام عماله ومستخدميه أو عمال ومستخدمي مقاوليه الفرعيين بتعاطيها في الموقع.

ج- حظر استعمال الأسلحة:
يحظر على المقاول أن يحضر إلى موقع العمل، أو أن يستعمل فيه أية أسلحة أو ذخيرة أو مواد متفجرة يمنعها القانون، ويجب عليه أن يمنع عماله ومستخدميه وعمال ومستخدمي مقاوليه الفرعيين من حيازة مثل هذه الأسلحة والذخائر في الموقع.

د-احترام الشعائر الدينية والالتزام بالعطل الرسمية:

على المقاول أن يتقيد بأيام الأعياد الرسمية، وأن يراعي الشعائر الدينية المتعارف عليهاوتعتبر أيام عطلة رسمية.

هـ-الأمراض السارية:

على المقاول في حالة انتشار أمراض وبائية أن يتقيد بالأنظمة والتعليمات والأوامر الصادرة عن الحكومة أو السلطات الصحية أو عن أي جهة أخرى، كما عليه أن يتخذ كافة الإجراءات اللازمة للوقاية من انتشار الأمراض.

و- يجب على المقاول أن يهيئ الظروف الصحية البيئية المناسبة لجمع القمامة وتصريف المجاري لمكاتب العمال والمستخدمين في الموقع ولمساكنهم حيث تكون.

الفصل السابع – التجهيزات الآلية والمواد والمصنعية (Plant, Materials and Workmanship)

المادة (1/7) –طريقة التنفيذ:

تضاف الفقرة التالية إلى نهاية المادة:

تكون مصادر كافة المواد والمعدات حسب ما هو موضح في مواصفات المشروع على هذه الشروط.

المادة (4/7) –الاختبار:

إيضاحا لما ورد في هذه المادة فإن المقاول يتحمل تكاليف ما يترتب على إجراء الاختبارات المنصوص عليها في العقد (بما فيها المواصفات الخاصة والعامة) أثناء التنفيذ وعند الإنجاز.

إضافة الفقرات التالية إلى نهاية الفقرة الأولى:

على المقاول إبلاغ المهندس عن موعد الاختبار بمدة لا تقل عن (10) أيام إذا كانت الاختبارات خارج موقع العمل وبنفس بلد المشروع وأما إذا كان الاختبار خارج بلد المشروع (إن وجد) فيجب على المقاول إبلاغ المهندس عن موعد الاختبار بمدة لا تقل عن (30) يوماً بحيث تكون أسعاره شامله كافة مصاريف السفر سواء محلياً أو خارجياً من مسؤولية المقاول.

قبول وموافقة المهندس على الاختبارات التي تمت لا تعفي المقاول من مسؤولياته تجاه هذه الاختبارات بغض النظر عن هذه الموافقة والقبول.

إضافة الفقرات التالية إلى المادة (7):

(9/7)مصدر المواد

تكون من صناعة أوروبا الغربية أو أمريكا الشمالية أو اليابان.

إذا اقترح المقاول استعمال منتج بديل يكون مناسباً للاستخدام المطلوب فإن عليه إبلاغ المهندس كتابياً بمواصفاته قبل استيراده بقصد اعتماده.

(10/7) على المقاول التقيد بالأنظمة والتعليمات الرسمية فيما يخص شراء واستعمال منتجات الصناعة المحلية إلاّ إذا ذكر خلاف ذلك في المواصفات ولمصلحة المشروع.

(11/7) على المقاول إعطاء الأولوية لشحن المواد المستوردة على الخطوط البحرية الوطنية الأردنية وطائرات (الملكية الأردنية) ما أمكن ذلك.

الفصل الثامن – المباشرة والتأخيرات وتعليق العمل
(Commencement, Delays and Suspension)

المادة (1/8) –مباشرة العمل
الفقرة الأولى: إضافة إلى نهاية الفقرة ما يلي
"أو حسب ما هو منصوص عليه في ملحق عرض المناقصة".
المادة (2/8) –مدة الإنجاز:

تضاف الفقرات التالية إلى نهاية المادة:
"و إذا كانت الأشغال سوف يتم تسلمها على مراحل، فإنه يجب تحديد تلك المراحل كأقسام في ملحق عرض المناقصة أو في الشروط الخاصة الإضافية".

المادة (3/8) –برنامج العمل:
تضاف الفقرة التالية إلى نهاية المادة:

"يتعين على المقاول أن يقدم برامج العمل المعدلة خلال (14) يوما من تاريخ أمر المباشرة.

يشترط على المقاول أن يقدم برنامج العمل مجهزاً بواسطة البرامج الإلكترونية الخاصة سواء (Primavera) ويفضل (MS Project) وعلى شكل المسار الحرج (CPM) مع بيان مواعيد شراء المواد والتجهيزات والتوريد والأيدي العاملة آخذاً بعين الاعتبار المادة (6) من الشروط العامة والخاصة.

المادة (6/8) –نسبة تقدم العمل:
إذا تبين في أي وقت أن التقدم الفعلي في إنجاز الأعمال بطيء جدا بحيث لايصبح إنجاز كامل الأعمال وتسليم المشروع متعذرا خلال مدة الإنجاز المذكورة في العطاء ، فإنه يحق لصاحب العمل سحب المشروع من المقاول وتطبيق شروط العطاء ذات العلاقة.

المادة (7/8) –تعويضات التأخير: حسب ما هو وارد في ملحق عرض المناقصة أو في الشروط الخاصة الإضافية.

الفصل التاسع – الاختبارات عند الإنجاز
(Tests on Completion)

المادة (1/9) –التزامات المقاول:

تضاف الفقرة التالية إلى نهاية المادة:

الاختبارات المطلوبة حسب ما هو وارد في المواصفات المرفقة علماً بأنه لن يتم إصدار شهادة تسلم جزئي أولي للأشغال المستلمة على مراحل أو التي تم فحصها وقبولها حسب الأصول ويتم إصدار شهادة تسلم أولي لكافة مراحل الأشغال عند تسلم آخر مرحلة من الأشغال.

وفي حال استخدام أو إشغال أي مرحلة مستلمة فانه يتعين على المهندس إصدار شهادة استلام جزئي أولية لهذه المرحلة وعلى أن تكون فترة الصيانة لمدة سنة اعتبارا من تاريخ استلام أخر مرحلة من المشروع.

الفصل العاشر – تسلم الأشغال من قبل صاحب العمل

(Employer's Taking - Over)

المادة (1/10) – تسلم الأشغال وأقسام الأشغال:

تلغى الفقرة الثالثة التي تبدأ بـ (يتعين على المهندس ...) إلى نهاية المادة ويستعاض عنها بما يلي:

أ- عندما يتم إنجاز الأشغال بكاملها أو أي قسم منها "حسبما هو محدد في ملحق عرض المناقصة"، وبحيث يمكن استعمالها للغاية التي أُنشئت من أجلها بشكل مناسب ويتبين أنها قد اجتازت الاختبارات عند الإنجاز المطلوبة بموجب العقد، فيجوز للمقاول أن يشعر المهندس بذلك (وإرسال نسخة من إشعاره إلى صاحب العمل) على أن يرفق بهذا الإشعار تعهداً منه بإنجاز أية إصلاحات أو أعمال متبقية بالسرعة اللازمة خلال فترة إصلاح العيوب.
ويعتبر هذا الإشعار المشار إليه والتعهد الخطي المرفق به طلبا مقدما إلى المهندس لإصدار شهادة تسلم الأشغال.

ب- يقوم المهندس خلال (14) يوماً من تاريخ تسلمه طلب المقاول بالكشف على الأشغال، ويقدم تقريراً بنتيجة كشفه إلى صاحب العمل خلال هذه المدة (وإرسال نسخة عنه إلى المقاول) فإما أن يشهد بأن الأشغال قد أنجزت وأنها في وضع قابل للتسلم، أو أن يصدر تعليمات خطية إلى المقاول يبين فيها الأمور التي يترتب على المقاول استكمالها قبل إجراء عملية التسلم، ويحدد للمقاول الفترة الزمنية اللازمة لاستكمال الأعمال المتبقية وتصحيح الأشغال بشكل مقبول لدى المهندس.
إذا رأي المقاول أن تقرير المهندس ليس دقيقاً، فله أن يبلغ ذلك إلى صاحب العمل، وفي هذه الحالة يقوم صاحب العمل (خلال 14 يوما) من تاريخ تسلمه تبليغ المقاول بالتحقق من الواقع بالطريقة التي يختارها، للتأكد مما ورد في تقرير المهندس او اتخاذ قرار بتشكيل لجنة تسلم الأشغال.

ج- يقوم صاحب العمل خلال (10) أيام من تسلمه تقرير المهندس (الذي يشهد فيه بأن الأشغال قد تم إنجازها وأنها في وضع قابل للتسلم) بتشكيل لجنة تسلم الأشغال (ويكون المهندس أحد أعضائها) – على أن لا يتجاوز عدد أعضائها عن سبعة – ويبلغ المقاول بالموعد المحدد لمعاينة الأشغال، وفي أثناء ذلك يقوم المهندس مع المقاول بإعداد ما يلزم من كشوف وبيانات وجداول ومخططات لازمة لتسهيل مهمة اللجنة.

د- تقوم اللجنة خلال (10) أيام من تاريخ تشكيلها بإجراء المعاينة بحضور المقاول أو من يفوضه، ومن ثم تقوم بإعداد محضر تسلم الأشغال، ويوقع عليه أعضاء اللجنة والمقاول أو وكليه المفوض، وتسلم نسخ منه إلى كل من صاحب العمل والمقاول والمهندس، وفي حالة تخلف اللجنة عن إجراء المعاينة وإعداد التقرير خلال مدة أقصاها (28) يوماً من تاريخ انتهاء المدة المحددة آنفاً، عندئذٍ يعتبر في هذه الحالة تاريخ التسلم هو التاريخ المحدد في تقرير المهندس.

هـ- يتعين على المهندس خلال (7) أيام من توقيع المحضر المتضمن تسلم الأشغال أن يصدر شهادة تسلم الأشغال (مراعياً ما جاء في المادة 1/9 من الشروط الخاصة)، محدداً فيها تاريخ إنجاز الأشغال بموجب العقد، ويعتبر هذا التاريخ هو تاريخ بدء فترة إصلاح العيوب، كما يتعين على المهندس أن يرفق بالشهادة كشف بالأعمال المتبقية والإصلاحات المطلوبة من المقاول والتي يتعين على المقاول أن ينفذها خلال مدة محددة من بدء فترة الاشعار بإصلاح العيوب.

و- يحق للمقاول إبداء ملاحظاته أو اعتراضه على تقرير اللجنة، على أن يتم ذلك خلال (7) أيام من تاريخ توقيع التقرير ويقدم اعتراضه خطياً إلى المهندس الذي يتعين عليه دراسة الأمر وتقديم تنسيبه إلى صاحب العمل.

المادة – 2/10 – تسلم أجزاء من الأشغال

البند – جـ -

إلغاء السطر الأخير وإضافة ما يلي:

تخضع جميع الأشغال المستلمة جزئياً إلى فترة كفالة إصلاح العيوب (الصيانة) والتي تبدأ من استلام الجزء الأخير من الأشغال بحيث تبدأ فترة إصلاح العيوب اعتباراً من تاريخ صدور شهادة التسلم الأولي لكامل الأشغال.

إلغاء الفقرة الرابعة والتي تبدأ بما يلي "إذا تكبد المقاول كلفة ما ....."

المادة (3/10) –التدخل في أجراء الاختبارات عند الإنجاز

يضاف في نهاية الفقرة الثانية ما يلي:

"مراعياً ما جاء في المادة (2/10-ج) في الشروط الخاصة"

الفصل الحادي عشر – المسؤولية عن العيوب
(Defects Liability)

المادة 1/11 –إنجاز الأعمال المتبقية وإصلاح العيوب.

يضاف قبل الفقرة الأخيرة مايلي:

"مراعياً ما جاء في المادة 2/10/ج من الشروط الخاصة".

5/11 –إزالة الأشغال المعيبة السطر الأول

إضافة "وعلى حسابه الخاص" في نهاية السطر الأول.

11/11 –إخلاء الموقع

الفقرة الأولى – السطر الأول

بعد جملة "عند تسلمه لشهادة الأداء" إضافة "أو فسخ العقد".

الفقرة الثانية – السطر الثاني

بعد جملة "شهادة الأداء" إضافة "أو فسخ العقد".

الفصل الثاني عشر – كيل الأشغال وتقدير القيمة

Measurement and Evaluation

المادة (2/12) –أسلوب الكيل

إضافة البند (3) – المبدأ العام لكيل بنود الأشغال هو أنه لا يجوز أن يكال أي عمل مرتين تحت بندين مختلفين.

المادة (3/12) –تقدير القيمة:

الفقرة الثانية / السطر الثاني

إضافة "بغض النظر عن طبيعة البند" بعد كلمة "مشابه".

تلغى الفقرتان (أ، ب) من هذه المادة ويستعاض عنهما بما يلي:

أ- إذا اختلفت الكمية المكالة لهذا البند بما يزيد أو ينقص عن (25%) من الكمية المدونة في جدول الكميات أو في أي جدول مسعر آخر، وكان حاصل ضرب التغير في الكمية بسعر الوحدة المحدد في العقد لهذا البند يتجاوز (15%) من قيمة العقد المقبولة، وكان لاختلاف الكميه هذا اثر على تغيير كلفة الوحدة لهذا البند بما يزيد على (15%)، وان هذا البند لم تتم الإشارة إليه في العقد على انه بند (بسعر ثابت).

أو

ب- أن العمل قد صدر بشأنه تعليمات بتغيير بموجب أحكام الفصل الثالث عشر، و

1- ان العمل قد صدر بشأنه تعليمات بتغيير بموجب أحكام الفصل "الثالث عشر، و
2- أنه لا يوجد سعر وحدة مدون لهذا البند في العقد، و

إلا أنه يجب اشتقاق سعر الوحدة الجديد من أسعار بنود العقد ذات الصلة، مع تعديلات معقولة لشمول أثر الأمور الموصوفة في الفقرتين (أ و/أو ب) أعلاه، حسبما هو واجب للتطبيق منها.

وإذا لم يكن هناك بنود ذات صلة لاشتقاق سعر الوحدة الجديد، فإنه يجب اشتقاقه من خلال تحديد الكلفة المعقولة لتنفيذ العمل، مضافاً إليها هامش ربح معقول، مع الأخذ في الاعتبار أية أمور أخرى ذات علاقة.

وإلى أن يحين وقت الاتفاق على سعر الوحدة المناسب أو تقديره، فإنه يتعين عل المهندس أن يقوم بوضع سعر وحدة مؤقت لأغراض شهادات الدفع المرحلية.

في كل الأحوال يتم تطبيق سعر الوحدة الجديد على النحو التالي:-

1- في حالة الزيادة يطبق السعر الجديد على الكمية التي تزيد عن الكمية في الجداول، و
2- في حالة النقصان يطبق السعر الجديد على الكميات المتبقية مما هو مدون في الجداول.

المادة (4/12) الإلغاءات Omissions

تضاف الفقرة التالية بعد انتهاء الفقرة 4/12 :

يستثنى من هذه المادة البنود الإختيارية (Optional)الواردة في جداول الكميات بحيث لا يحق للمقاول المطالبة بأي تبعات مالية جراء الغاء هذه البنود , وهذا لا ينفي مسؤولية المقاول في تنفيذ البنود الإختيارية في حال إقرارها من قبل صاحب العمل .

الفصل الثالث عشر – التغييرات والتعديلات

(Variations and Adjustments)

المادة (1/13) –صلاحية أحداث التغيير

يضاف إلى المادة ما يلي:

أي تغيير في شكل أو نوعية أو حجم الأشغال أو أي جزء منها تقتضي الضرورة إجراءه على المهندس أخذ موافقة صاحب العمل قبل إصدار التعليمات اللازمة للمقاول.

المادة (8/13) –التعديلات بسبب تغير التكاليف:

يلغى النص الأساسي من الفقرة الثالثة والتي تبدأ بـ (يتم احتساب التعديل ...) إلى نهاية المادة، ويستعاض عنه بما يلي:

"يتم احتساب التعديل في التكاليف الناجمة عن تعديل الأسعار وفقاً للأسس التالية:

أ- إذا حصل أي تغيير في أسعار المواد الرئيسة التي تدخل في صلب الأشغال الدائمة بعد موعد التاريخ الأساسي فإن أسعار البنود المتعلقة بها تتم مراجعتها لغايات حساب أي تعديل سواء بالزيادة أو النقصان وفقاً لما يلي:

1- إذا تم التغيير بناء على قرار حكومي بالنسبة لأسعار المواد المسعرة من قبل الدولة و/أو.

2- بناء على النشرات الدورية التي تصدرها "وزارة الأشغال العامة والإسكان" بعد الأخذ برأي لجنة فنية دائمة مختصة يتم تكليفها من قبل وزير الأشغال العامة والإسكان ويكون أحد أعضائها ممثل عن نقابة المقاولين وذلك بالنسبة لأسعار المواد غير المسعرة من قبل الدولة وتتضمن ما يلي:

أسعار المواد الرئيسة المصنعة محلياً لكل شهر من شهور النشرة الدورية مبيناً فيها تاريخ تغيير الأسعار استناداً إلى أسعار المواد المعلنة من الشركات المنتجة لهذه المواد.

أسعار المواد الرئيسة المستوردة من خارج المملكة لكل شهر من شهور النشرة الدورية مبيناً فيها تاريخ تغيير الأسعار استناداً إلى المعلومات المقدمة من الجهات الرسمية وغيرها من مثل البيانات الجمركية أو الاعتمادات أو أسعار بلد المنشأ أو غيرها من البيانات.

3- يتم التعديل في أسعار بنود العقد سواء بالزيادة أو النقصان إزاء تغير أسعار المواد الرئيسة بحيث يعوض أو يحسم من المقاول فرق أسعار المواد الرئيسة الناجم عن تغير الأسعار.
على أن لا يشمل هذا التعديل في السعر أي فرق ناتج عن تطبيق المادة (7/13) آنفاً وكذلك الفقرة (8/13-ب) لاحقاً، ويتم القرار حول تعديل الأسعار من قبل وزير الأشغال العامة والإسكان.

يتم تحديد المواد الرئيسة المقصودة بالفقرة (أ) أعلاه والمشمولة بالتعويضات بما يتناسب وطبيعة المشروع من بين المواد المدرجة آخر ملحق عرض المناقصة.

ب- إذا كانت استحقاقات المقاول تدفع بالدينار الأردني وحصل أي انخفاض في سعر تبادل الدينار مقابل الدولار الأمريكي أو اليورو مما يعلنه البنك المركزي في المملكة حسب النشرة اليومية الصادرة عن البنك المركزي في أي وقت لاحق لموعد إيداع عروض المناقصات، فيتم تعويض المقاول عما تكبده من خسارة مباشرة ناتجة عن تغير سعر تبادل الدينار مقابل الدولار الأمريكي أو اليورو عند دفع أثمان المواد والتجهيزات الآلية التي تدخل في صلب الأشغال الدائمة والمشتراة من الأسواق الأجنبية، ويقتضي في هذه الحالة مراعاة الشروط التالية لتعويض المقاول عن تلك الخسارة عندما تدفع استحقاقات المقاول بالدينار الأردني:
1- أن لا يقل الانخفاض عن (5%) من القيمة الأساسية لسعر التبادل في موعد التاريخ الأساسي.
2- أن يتم حصر كميات المواد المحضرة في الموقع ويعوض المقاول عن الكميات اللازمة لإنجاز الأشغال بعد تاريخ تغير سعر العملة وبحيث لا يدفع فرق للفاقد أو الإضافات في تلك المواد أو التجهيزات الآلية.
3- لا يحسب للمقاول أي تعويض عن المصاريف الإدارية والأرباح.
4- - يتم تعويض مقاولي الإنشاءات بموجب المعادلات التي يصدرها وزير الأشغال العامة والإسكان لهامش التغيير للمواد الخاضعة للتعديل والمنصوص عليها في ملحق عرض المناقصة.

الفصل الرابع عشر – قيمة العقد والدفعات

Contract Price and Payment

المادة (14/2) –الدفعة المقدمة:

تطبق هذه المادة على المشاريع التي ينص في ملحق عرض المناقصة على إعطاء دفعة مقدمة إلى المقاول

الفقرة الثانية – إضافة البنود التالية:-

3- إثبات بأن المقاول قد قام بدفع رسوم الطوابع والرسوم الإضافية وقدم ضمان حسن الأداء والكفالة المطلوبة للدفعة المقدمة.
4- توقيع العقد الخاص بالمشروع ما لم يذكر خلاف ذلك في قرار الإحالة وكذلك بعد الإجراءات الواردة في البنود أعلاه (1، 2، 3).
5- تقديم طلب السلفة.

تلغى الفقرة الخامسة التي تبدأ بـ "يتم استرداد قيمة الدفعة المقدمة ... "وتنتهي بـ "إلى ذلك الوقت الذي يتم عنده استرداد "الدفعة المقدمة" بالكامل ويستعاض عنها بالتالي:

"يتم استرداد قيمة الدفعة المقدمة من المقاول على النحو التالي:

تسدد قيمة الدفعة المقدمة حسب شروط الدفع".

يضاف إلى نهاية هذه "المادة" ما يلي:

يتم صرف الدفعة المقدمة على مرحلتين مقابل كفالة السلفة حسب ما هو وارد في أحكام هذه المادة وعلى النحو التالي:-

المرحلة الأولى: بنسبة (5%) من قيمة العقد خلال شهر حسب أحكام هذه المادة.

المرحلة الثانية: بنسبة (5%) من قيمة العقد المقبولة خلال أسبوعين من إكمال المقاول تزويد الموقع بالمعدات والتجهيزات والمواد المطلوبة لمباشرة العمل بصورة فعلية بموجب شهادة من المهندس.

"إذا ثبت لصاحب العمل أن المقاول استغل الدفعة المقدمة لأغراض خارج نطاق المشروع، فإنه يحق لصاحب العمل مصادرة كفالة الدفعة المقدمة فوراً بصرف النظر عن أي معارضة من جانب المقاول".

المادة (14/3) – تقديم الطلبات بشهادات الدفع المرحلية:

حسب الكميات المنجزة وعلى ان لا تقل قيمة الدفعة المرحلية اقل من الحد الادنى في ملحق عرض المناقصة

ملاحظة هامة :

أ) لن تقوم شركة البوتاس العربية بإصدار أي نوع من كتب تعهد أو التزام للبنوك بتحويل المستحقات المتعلقة بالعطاء و/أو طلب الشراء.
ب) لنتمكن من تحويل المستحقات للحساب المطلوب يرجى كتابة رقم الحساب البنكي الذي تودون تحويل المبلغ إليه مع كل مطالبة مالية، حيث أن التحويل سوف يتم بناء على المعلومات البنكية وطريقة الدفع المتفق عليها والمذكورة مع كل مطالبة مالية.
يرجى كتابة رقم الحساب البنكي الذي تودون تحويل المبالغ اليه مع كل مطالبة ماليه .

تلغى الفقرة (ز) من نهاية المادة ويستعاض عنها بما يلي:

ز- خصم المبالغ التي تم دفعها إلى المقاول بموجب شهادات الدفع السابقة".
يضاف إلى نهاية المادة ما يلي:

"كما يتعين على المقاول أن يشعر صاحب العمل عندما يقدم الكشف إلى المهندس بصورته المكتملة".

المادة (14/8) –الدفعات المتأخرة:

تلغى الفقرة الثانية من هذه المادة ويستعاض عنها بما يلي:

"تحسب نفقات التمويل بنسبة (5%) ويتم تعديلها بالزيادة أو النقصان بموجب أية تعديلات يتم إدخالها على قانون أصول المحاكمات المدنية ويتعين دفعها بالعملات المحددة لها".

المادة (14/9) –رد المحتجزات:

حسب النص الأساسي الوارد في الشروط العامة.

المادة (10/14) –كشف دفعة الإنجاز (عند تسلم الأشغال):

إضافة ما يلي في نهاية المادة:

ويتعين على المقاول عند تسلمه هذه الدفعة أن يقدم إقراراً بالمخالصة حسب النموذج المرفق بهذه الشروط (نموذج مخالصة عن دفعة الإنجاز عند التسلم الأولي رقم (د-8).

المادة (11/14) –طلب شهادة الدفعة الختامية (المستخلص النهائى):

تعدل الفقرة (ب) من المادة المشار إليها أعلاه بحيث تصبح: ب- أية مبالغ أخرى يعتبرها المقاول أنها تستحق له بموجب العقد أو خلافه فيما يتعلق تحديداً بالأمور أو الأشياء المستجدة بعد إصدار شهادة تسلم الأشغال (التسلم الأولي).

المادة (12/14) –إقرار المخالصة:

يضاف ما يلي بعد مصطلح (ضمان الأداء):

(أو ضمان إصلاح العيوب، حسب واقع الحال).

الفصل الخامس عشر – إنهاء العقد من قبل صاحب العمل

(Termination by Employer)

المادة (2/15) –إنهاء العقد من قبل صاحب العمل:

صفحة رقم (77) الفقرة الأخيرة، السطر الرابع

إضافة بعد كلمة "اللوازم" ما يلي " ومعدات والأشغال المؤقتة للمقاول".

المادة (5/15) –حق صاحب العمل في إنهاء العقد:

الفقرة الأخيرة ، السطر الأخير.

إضافة " حسب الشروط الخاصة الواردة في وثائق العطاء" بعد جملة " أحكام المادة (6/19)".

إضافة البنود التالية :

الماده(6/15) –تكرار الاخفاق / او عدم الالتزام بتعليمات السلامه لشركة البوتاس (إضافية).

في حال اخفاق / او عدم التزام المقاول او اي من عماله او مستخدميه بتعليمات السلامه لشركة البوتاس ، يتم التنبيه عليه لتدارك هذا الاخفاق وفي حال تكرار الاخفاق / او عدم الالتزام يحق لشركة البوتاس وقف العمل ومن ثم الغاء العقد واخراج المقاول من الموقع دون تحمل ادنى مسؤليه قانونيه او تعاقديه وبتنفيذ الأشغال بنفسه أو للترتيب لتنفيذها من قبل مقاول آخر.

المادة (7/15) – البطيء الشديد في إنجاز الأعمال:(إضافية).
إذا تبين في أي وقت أن التقدم الفعلي في إنجاز الأعمال بطيء جدا بحيث لايصبح إنجاز كامل الأعمال وتسليم المشروع متعذرا خلال مدة الإنجاز المذكورة في العطاء ، فإنه يحق لصاحب العمل وقف العمل ومن ثم الغاء العقد واخراج المقاول من الموقع دون تحمل ادنى مسؤليه قانونيه او تعاقديه ، وبتنفيذ الأشغال بنفسه أو للترتيب لتنفيذها من قبل مقاول آخر وتطبيق شروط العطاء ذات العلاقة.

الفصل السادس عشر – تعليق العمل وإنهاء العقد من قبل المقاول
(Suspension and Termination by Contractor)

المادة (1/16) –حق المقاول في تعليق العمل:

تلغى الفقرات الثلاث الأولى من هذه المادة
تضاف الفقرة التالية في نهاية هذه المادة:

"على المقاول وخلال (3) أيام من تاريخ تقديم طلب شهادة الدفعة بموجب المادة (3/14) من العقد أن يعلم صاحب العمل عن تاريخ تقديم طلب شهادة الدفعة" إلى المهندس.

المادة (2/16) –إنهاء العقد من قبل المقاول:

تلغى الفقرة (أ) من حالات إنهاء العقد. وترقم الفقرات المتبقية من (أ-و).

المادة (2/16) –الدفع عند إنهاء العقد:

الفقرة (ب) إضافة " حسب الشروط الخاصة الواردة في وثائق العطاء" بعد جملة " أحكام املادة (6/19)"

تلغى الفقرة (ج).

الفصل السابع عشر – المخاطر والمسؤولية
(Risk and Responsibility)

المادة (17/1) –التعويضات:

الفقرة (2) الأخيرة، السطر الثاني: إلغاء (د-2) وإضافة بعد جملة "المادة (3/18) "من الشروط الخاصة الواردة في وثائق العطاء".

المادة (17/2) –إعتناء المقاول بالأشغال:

الفقرة الأولى، إضافة في نهاية الفقرة ما يلي " في حال نصت وثائق العطاء على الإستلام الجزئي"

المادة (17/3) –مخاطر صاحب العمل:

إلغاء الفقرة "هـ"،

تعديل الفقرة "ح" وذلك بشطب من السطر الأول إبتداء من " أو .....متمرس"

المادة (17/4) –تبعات مخاطر صاحب العمل:

الفقرة "ب"، السطر الأول في شطب إبتداء من "مع .....أعلا"

المادة (17/5) –حقوق الملكية الفكرية والصناعة :

يعاد كتابتها لتقرأ (17-5-1) وتضاف المادة التالية:

17-5-2 على المقاول عدم إستخدام أي تصميم سواء كان من قبله أو من قبل صاحب العمل إلا بأخذ موافقة صاحب العمل المسبقة وكذلك عدم إستخدام أية معلومات وبراءة إختراع قد تباع خلال دراسة وتنفيذ المشروع إلا بموافقة صاحب العمل المسبقة.

المادة (17/6) –تحديد المسؤولية:

الفقرة الثانية، السطر الثاني تشطب "المبلغ المحدد في الشروط الخاصة أو " و تشطب (إن لم .....الخاصة) إضافة " أو القيمة / المبلغ المقر من عليه أيهما أكبر".

تضاف المواد التالية في نهاية الفصل:

المادة (17/7) – (إضافية):

الضمان الإنشائي للمشروع:

يكون المقاول مسؤولاً لمدة عشر سنوات عن الضمان الإنشائي للمشروع وفقاً لأحكام المواد (788-791) من القانون المدني الأردني.

المادة (17/8) – (إضافية):

استعمال المواد المتفجرة:

ينبغي على المقاول اتخاذ جميع الإجراءات والاحتياطات والتقيد بتعليمات المهندس والأنظمة والقوانين الصادرة عن السلطة المختصة في كل ما يتعلق باستعمال المواد المتفجرة ونقلها وتخزينها وغير ذلك مما قد يحتاج إليه في تنفيذ التزاماته الواردة في هذا العقد، وينطبق هذا على جميع المواد القابلة للاشتعال أو التي يوجد خطر في استعمالها ونقلها وتخزينها.

ينبغي على المقاول تأمين التصاريح اللازمة لذلك، وإجراء جميع الاتصالات مع مختلف السلطات والمصادر ذات العلاقة قبل قيامه بأعمال التفجير وعليه أن يتقيد بالتعليمات الرسمية التي تعطى له بهذا الشأن، كما عليه

أن يطلع المهندس أو ممثله على الترتيبات والإجراءات التي يتخذها بخصوص خزن ونقل المتفجرات وأعمال التفجير، مع العلم أن هذه الترتيبات والإجراءات لا تعفي المقاول من أي من مسؤولياته والتزاماته وفقاً للقوانين والأنظمة والتعليمات المتعلقة بالتفجيرات.

المادة (17/9) – (إضافية):

الرشوة:

إن ممارسة المقاول أو أي من مقاوليه الفرعيين أو أي من مستخدميهم للرشوة بأي شكل من أشكالها لأي من جهاز صاحب العمل أو المهندس أو الجهاز التابع له يكون سبباً "كافياً" لإلغاء هذا العقد وغيره من العقود التي يرتبط بها المقاول بصاحب العمل، هذا عدا المسؤوليات القانونية الناجمة عن ذلك ويعتبر في حكم الرشوة أي عمولة أو هدية تمنح لأي من صاحب العمل أو المهندس أو مستخدميه بقصد الحصول على أي تعديل أو تبديل في الأشغال، أو على مستوى المصنعية، أو للحصول على أي انتفاع شخصي، ولصاحب العمل الحق في استيفاء أي تعويض يستحق له عن أي خسارة تنجم عن إلغاء هذا العقد لهذا السبب ويمكنه خصم قيمة ذلك من أي مبلغ يستحق للمقاول بذمته، أو من ضماناته.

(1/9/17) –الدفعات الأخرى:

أ- لقد صرح المقاول في ملحق إقرار متعلق بالدفعات الأخرى حسب النموذج (د-11) المرفق بهذا العقد بجميع "الدفعات الأخرى" والتي تم دفعها أو تم الاتفاق على دفعها إلى الآخرين وعلى المقاول تقديم صف مفصل لهذه الدفعات الأخرى وسببها سواء تم دفعها أو كانت ستدفع بشكل مباشر أو غير مباشر من قبله أو نيابة عنه، أو من قبل مقاوليه الفرعيين أو وكلائهم أو ممثليهم، وذلك فيما يتعلق بالدعوة إلى تقديم العروض الخاصة بتنفيذ هذا العقد أو عملية المناقصة / المزاودة نفسها أو الإحالة على المقاول أو المفاوضات التي تجري لإبرام العقد أو من أجل تنفيذه فعلاً.

كما ويتعهد المقاول بأن يقدم تصريحاً خطياً إلى الفريق الأول على الفور عن وجود أن دفعات أخرى بما في ذلك على سبيل المثال وصفاً مفصلاً لسبب هذه الدفعات الأخرى وذلك بتاريخ قيامه بالدفع أو تاريخ إلزامة بالدفع أيهما يحدث أولاً.

ب- يحق للفريق الأول في حال حدوث أي مخالفة أو إخلال بأحكام الفقرة (أ) من هذه المادة أن يتخذ أياً من الإجراءات التالية أو جميعها وذلك بمحض حريته واختياره:

1- أن ينهي هذا العقد مع مراعاة نصوص المادة (2/15) من العقد.

2- أن يخصم من المبالغ المستحقة للمقاول بموجب هذا العقد مبلغاً يساوي ضعفي مبلغ الدفعات الأخرى.

3- أن يطالب المقاول بأن يدفع إلى الفريق الاول وعلى الفور مبلغاً يساوي ضعفي مبلغ الدفعات الأخرى ويقر المقاول بموجب هذا البند بموافقته غير القابلة للنقض على الاستجابة الفورية لمثل هذه المطالبة.

مع مراعاة الفقرة (د) أدناه يصرح الفريقان بأن مجموع المبالغ التي يحق للفريق الأول تقاضيها بموجب هذه الفقرة (ب) لن يتجاوز (ضعفي) مجموع مبالغ الدفعات الأخرى.

ج- يوافق المقاول على أن يضمن جميع الاتفاقيات التي يبرمها مع المقاولين من الباطن أو المجهزين أو المستشارين فيما يخص هذا العقد مواداً مماثلة لتلك الواردة في الفقرات (أ) و (ب) أعلاه (على أن لا تقل هذه المواد في شدتها عن نصوص الفقرتين المشار إليهما) شريطة أن تنص هذه المواد صراحة على حق

الفريق الأول بتنفيذ أحكام هذه المواد مباشرة بحق أي من هؤلاء المقاولين من الباطن أو الموردين أو المستشارين، كما يتعهد المقاول أن يزود الفريق الأول على الفور بنسخ كاملة ومطابقة لأصل هذه الاتفاقيات بمجرد التوقيع عليها وبما يثبت أنها مشتملة على هذه المواد.

د- لا يجوز لأي شخص أن يتذرع بأن نص المادة أعلاه يضفي صفة المشروعية على أي من الدفعات الأخرى إذا كانت القوانين والأنظمة النافذة تمنعها، وأن حقوق الفريق الأول المنصوص عليها في المادة أعلاه هي بالإضافة إلى أي حقوق أخرى قد يترتب للفريق الأول أو أي طرف آخر بموجب القوانين والأنظمة النافذة في المملكة.

هـ- يبقى نص المادة أعلاه بجميع فقراتها سارياً ويتم العمل به حتى بعد إنهاء هذا العقد.

(2/9/17) –الدفعات الممنوعة:

أ- لقد صرح المقاول وتعهد للفريق الأول في ملحق إقرار متعلق بالدفعات الممنوعة المرفق حسب النموذج (د-12) بأنه لم يقم بدفع أو يعد بدفع أي من "الدفعات الممنوعة" سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، وبغض النظر عما إذا كان ذلك قد تم من قبل المقاول أو نيابة عنه، أو من قبل مقاوليه

الفرعيين أو نيابة عنهم أو أي من موظفيهم أو وكلائهم أو ممثليهم، إلى الفريق الأول ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر أي "موظف" بغض النظر عما إذا كان يتصرف بصفة رسمية أم لا وذلك فيما يتعلق بالدعوة إلى تقديم العروض الخاصة بتنفيذ هذا العقد أو عملية المناقصة/المزاودة نفسها أو الإحالة على المقاول أو المفاوضات التي تجري لإبرام العقد أو من أجل تنفيذه فعلاً.

كما يتعهد المقاول بأن لا يقوم بتقديم أي دفعات ممنوعة أو أن يعد بتقديم مثل هذه الدفعات سواء مباشرة أو بالواسطة وسواء أكان ذلك من قبل المقاول نفسه أو مقاوليه الفرعيين أو أي من موظفيهم أو وكلائهم أو ممثليهم إلى أي "موظف" فيما يتعلق بتعديل هذا العقد أو تجديده أو تمديده أو تنفيذه.

ب- يحق للفريق الأول في حال حدوث أي مخالفة أو إخلال بأحكام الفقرة (أ) من هذه المادة أن يتخذ أياً من الإجراءات التالية أو جميعها وذلك بمحض حريته واختياره:

1- أن ينهي هذا العقد مع مراعاة نصوص المدة (2/15) من العقد.

2- أن يخصم من المبالغ المستحقة للمقاول بموجب هذا العقد مبلغاً يساوي (ضعفي) مبلغ الدفعات الممنوعة.

3- أن يطالب المقاول بأن يدفع إلى الفريق الأول وعلى الفور مبلغاً يساوي (ضعفي) مبلغ الدفعات الأخرى ويقر المقاول بموجب هذا البند بموافقته غير القابلة للنقض على الاستجابة الفورية لمثل هذه المطالب

مع مراعاة الفقرة (د) أدناه يصرح الفريقان بأن مجموع المبالغ التي يحق للفريق الأول تقاضيها بموجب هذه الفقرة (ب) لن يتجاوز ضعفي مجموع مبالغ الدفعات الممنوعة.

ج- يوافق المقاول على أن يضمن جميع الاتفاقيات التي يبرمها مع المقاولين الفرعيين أو المجهزين أو المستشارين فيما يخص هذا العقد مواداً مماثلة لتلك الواردة في الفقرات (أ) و (ب) أعلاه (على أن لا تقل هذه المواد في شدتها عن نصوص الفقرتين المشار إليهما) شريطة أن تنص هذه المواد صراحة على حق الفريق الأول بتنفيذ أحكام هذه المواد مباشرة بحق أن من هؤلاء المقاولين الفرعيين أو الموردين أو
المستشارين، كما يتعهد المقاول أن يزود الفريق الأول على الفور بنسخ كاملة ومطابقة لأصل هذه الاتفاقيات بمجرد التوقيع عليها وبما يثبت أنها مشتملة على هذه المواد.

د- لا يجوز لأي شخص أن يتذرع بأن نص المادة أعلاه يضفي صفة المشروعية على أي من الدفعات الممنوعة إذا كانت القوانين والأنظمة النافذة تمنعها، وأن حقوق الفريق الأول المنصوص عليها في المادة أعلاه هي بالإضافة إلى أي حقوق أخرى قد يترتب للفريق الأول أو أي طرف آخر بموجب القوانين والأنظمة النافذة في المملكة.

هـ- يبقى نص المادة أعلاه بجميع فقراتها سارياً ويتم العمل به حتى بعد إنهاء هذا العقد.

الفصل الثامن عشر – التأمين (Insurance)

المادة (1/18) –المتطلبات العامة للتأمين:

الفقرة الرابعة، صفحة (87)

يضاف في نهاية الفقرة ما يلي : "أو إسترداد هذه الأقساط من الدفعات المستحقة للمقاول"

يضاف إلى نهاية هذه "المادة" ما يلي:

يكون المقاول هو الطرف المؤمن، كما ينبغي أن تتضمن بوليصة التأمين شرطاً ينص على المسؤوليات المتقابلة لكل من صاحب العمل والمقاول باعتبارهما كيانين منفصلين في اتفاقيات التأمين (Cross Liabilities).

المادة (2/18) –التأمين على الأشغال ومعدات المقاول:

الفقرة الأخيرة، صفحة (89)، إلغاء البند رقم "2".

يضاف إلى نهاية هذه "المادة" ما يلي:

"تعتبر القيمة الاستبدالية والإضافات المتحققة عليها بما يعادل (115%) من قيمة العقد المقبولة".

المادة (3/18) –التأمين ضد إصابة الأشخاص والاضرار بالممتلكات:

صفحة (90)، إلغاء البند رقم (2)، وتكون الإستقطاعات من مسؤولية المقاول.

المادة (4/18) –التأمين على مستخدمي المقاول:

الفقرة الثانية، إلغاء السطر الثاني والثالث، وتكون الإستقطاعات من مسؤولية المقاول.

الفصل العشرون – المطالبات، الخلافات والتحكيم
(Claims, Disputes and Arbitration)

المادة (2/20) –تعيين مجلس فض الخلافات:

غير مفعل

المادة (6/20) –التحكيم: Arbitration

تلغى الفقرة الأولى والتي تبدأ بـ (ما لم يكن قد تم) وتنتهي بـ (بلغة الاتصال المحددة في المادة 4/1) ويستعاض عنها بما يلي:

"ما لم يكن قد تمت تسوية الخلاف ودياً، فإن أي خلاف حول قرار "المجلس" بشأنه، مما لم يصبح نهائيا وملزماً، تتم تسويته بواسطة التحكيم وفقاً لما يلي:

أ- تتم تسوية الخلاف نهائياً بموجب قانون التحكيم الأردني النافذ (ما لم يتفق الطرفان على غير ذلك).
ب- تشكل هيئة التحكيم من عضو واحد أو ثلاثة أعضاء يعينون بموجب القانون الواجب التطبيق، و
ج- تتم إجراءات التحكيم بلغة الاتصال المحددة في المادة (4/1).

المادة (8/20) –إنقضاء فترة تعيين "المجلس":

غير مفعل

تضاف المادة (21) :
تبقى الأسعار للعطاء ثابتة غير قابلة للتغير أوالزيادة تحت أية مبرر مهما كان طيلة فترة تنفيذ أعمال العطاء

ج- الشروط الخاصة الإضافية

(Supplementary Particular Conditions)

i- المادة (9/4)–نظام توكيد الجودة (إن كان مطلوبا) حسب ما هو وارد في ملحق عرض المناقصة.

أ- إذا إرتأت شركة البوتاس أن هناك داعي سوف يخضع الفريق الفني للمقاول الذي تمت الإحالة عليه إلى فحص فني من قبل شركة البوتاس ومن يجتاز الإمتحان فقط يلتحق بالعمل.

ب- سيتم الكشف / فحص العمل المنجز من قبل المقاول وبوجود ممثلي شركة البوتاس

ii- المادة (20/4) –المعدات والمواد التي يقدمها صاحب العمل.
يقوم المقاول بدفع أسعار المعدات/الآليات المستأجرة مقدماً وقبل إستخدامها ومقابل الأسعار المحددة بالإتفاق وتكون هذه المعدات تحت مسؤولية المقاول طيلة فترة الإستخدام.

iii- المادة (2/8) –مدة الإنجاز.
حسب ما هو وارد في ملحق عرض المناقصة

iv- المادة (7/8) –تعويضات التأخير
حسب ما هو وارد في ملحق عرض المناقصة

v- يجب على المقاول مراعاة الأمور التالية:

أ- إلتزامات عامة:
1- التقليل من الضجيج وتلويث البيئة بقدر المستطاع.
2- عدم استعمال (الموقع) لأي غرض غير تنفيذ الأشغال.
3- تصريف مياه الفيضان والمياه الفائضة عن الضخ وخلافه لمنع الإضرار بالغير.
4- تسييج كامل منطقة العمل بشكل ملائم يضمن عدم الدخول إلى موقع العمل وخاصة في مرحلة الحفريات.
5- التقيد التام بتعليمات شـــركة البوتاس العربية فيما يتعلق بإجراءات الســـلامة والأمن المتبعة لدى الشـــركة والإجراء وفقاً لهذه التعليمات ومراعاة تعبئة النموذج الخاص لذلك لاحقا.
6- في حالة وجوب إنشاء سقالة على ملك أحد المجاورين فعلى المقاول أن يقوم بالاتصال معهم وعمل الترتيبات اللازمة لتنفيذ ذلك ثم إخلاء المكان وإصلاحه عند إتمام العمل وعلى حسابه الخاص.
7- على المقاول اجراء جميع اعمال المساحة اللازمة للمشروع متضمنة تحديد موقع البناء وعمل الشبكية اللازمة .
8- عملية الصـب بمراحلها تحدد مع المقاول على ارض الواقع ،حسـب تعليمات المهندس المشـرف ، وتناقش مع المناقصـين اثناء زيارة الموقع .

ب- ضبط إدارة العمل:
1- أن يتعاون مع المهندس في ترتيب مواعيد اجتماعات الموقع وإعداد محاضر الاجتماع.
2- تقديم تقرير عمل يومي واسبوعي وآخر شهري حسب النموذج الذي يعتمد لهذه الغاية من قبل المهندس.
3- توفير كاميرا احترافية لأخذ الصور الفوتوغرافية لبيان تقدم سير العمل وإعداد التقارير.
4- في حالة إصلاح العيوب، أن يضع جدولاً لذلك، وأن يعلم ممثل المهندس عن إنجازاته أولاً بأول.
5- أن يزود الموقع بلافتات تبين اسم المشروع، واسم صاحب العمل، بالعدد وبالحجم وبالشكل الذي يتفق مع المهندس عليه.

6- في حالة رفض المهندس أو ممثل المهندس لمادة أو عمل ما فيجب على المقاول البدء بتصحيح الوضع وأن يقدم مقترحاته بالإعادة أو التصحيح إلى ممثل المهندس أو المهندس، وذلك لتلافي تكرار الخطأ.

ج- ممارسة مهنة المقاولات وأداء مهامه بخصوص العقد:

1- الممارسة الجيدة:

إذا لم يكن قد حدد وصف كامل لمادة أو منتج أو مصنعية، فإنه من المفهوم أن تكون تلك المادة أو العمل ملائمة لأغراض العقد أو ما يمكن أن يستنتج من مضامينه منطقياً لممارسات التنفيذ الجيدة، بما في ذلك نصوص البنود والمواصفات العامة والمواصفات القياسية المعمول بها.

2- المواصفات القياسية:

إذا حدد لمادة مواصفات قياسية مثل (ASTM) أو (B.S.S) أو(DIN)أو غيرها فإنه يجب على المقاول تقديم شهادة المنشأ التي تبين مطابقة ما يقدمه من تلك المواصفات لما فيه قناعة المهندس.

3-المواصفات المقيدة:

إذا ما حدد مصدر واحد لإحدى المواد أو المنتجات فإنه يجب على المقاول التقيد بالبند، ولا يغير ذلك المصدر الواحد بدون موافقة خطية من المهندس.

4-علامات مرافق الخدمات المخفية:

على المقاول وضع إشارات بارزة في الأمكان التي يوجد بداخلها مواقع لتمديدات مرافق وأن يعد لها مخططات مساحية واضحة، وذلك لتسهيل الاهتداء إليها عند إجراء الفحص عليها أو صيانتها أو تصليحها أو تشغيلها.

5-التقيد بالمواصفات

إذا تخلف المقاول عن التقيد بأي من مواصفات العطاء، فإنه للمهندس الحق في تنفيذ المواصفة وعلى حساب المقاول بعد أخذ موافقة صاحب العمل على ذلك، على أن تخصم من مستحقات المقاول ودون اعتراض على ذلك.

د- شروط السلامة العامة

على المقاول التقيد بأنظمة السلامة والأمن والبيئة لمزودي الخدمه والمتبعةفي شركة البوتاس العربية، وتعتبر الشروط التالية جزء من العقد وعلى المقاول ومن ينيبه أن يلتزم التزاماً (تاماً) بها ولا يجوز الإخلال بأي منها:-

ملاحظه هامه جدا :

في حال اخفاق / او عدم التزام المقاول او اي من عماله او مستخدميه بتعليمات السلامه لشركة البوتاس ، يتم التنبيه عليه لتدارك هذا الاخفاق وفي حال تكرار الاخفاق / او عدم الالتزام يحق لشركة البوتاس وقف العمل وفي حال تكرار الاخفاق / او عدم الالتزام يحق لشركة البوتاس الغاء العقد واخراج المقاول من الموقع دون تحمل ادنى مسؤليه قانونيه او تعاقديه.

1- وجوب ارتداء العاملين بالمشروع أدوات السلامة كالخوذة وواقي العين وأحذية السلامة الخاصة وكل ما يلزم لحماية العامل من الإصابات وعلى المقاول توفير هذه الأدوات كاملة غير منقوصة.
2- على المقاول أن يُبقي موقع العمل نظيفاً وخالي من العوائق والمسامير وكل ما من شأنه أن يؤدي إلى الإصابات مثل الأدوات الحادة والأسياخ الحديدية .....الخ.
3- في حالة حدوث حادث أو إصابة على المقاول أن يبلغ المهندس المشرف فور حدوث ذلك.
4- على المقاول إزالة أي عوائق قد تعترض سير العمل وعلى نفقته الخاصة وبالتنسيق مع المهندس المشرف.
5- على المقاول أن يأخذ باعتباره سلامة الحفر والمحافظة عليه من الانهيارات وأن يستعمل الدعائم الخشبية أو أي طريقة يراها المهندس المشرف مناسبة وذلك للحفاظ على سلامة العاملين.
6- على المقاول أن يحتفظ في الموقع بصندوق للإسعافات الأولية يحتوي على ضماد ولاصق وبعض الأدوية الخفيفة وحبوب ملحية ما يلزم في الحالات البسيطة.

7- على المقاول أن يتأكد من سلامة التوصيلات الكهربائية وأن لا يبقيها مكشوفة خوفاً من إصابة الصعقة الكهربائية وأن يتبع تعليمات المهندس المشرف.
8- لا تستخدم المعدات الآلية لنقل العمال مثل القلابات واللودر وما إلى ذلك.
9- لا يجوز إدخال الأدوات الحادة كالسكاكين والسلاح الناري إلى موقع العمل.
10- على المقاول توفير وسائل وصول مأمونة كالسلالم والأدراج والسقالات وما إلى ذلك وذلك لتسهيل عملية الصعود والنزول في موقع العمل.
11- يمنع منعاً باتاً إشعال الحرائق لأي غرض كان داخل الموقع.
12- على المقاول أن يحتفظ بعدد (2) طفاية حريق في كل مكتب وأن تكون صالحة للاستعمال ويوافق عليها المهندس المشرف.
13- على المقاول أن يحوط موقع العمل بحواجز يوافق عليها المهندس المشرف وعليه إزالتها فور الانتهاء من العمل.
14- لا يجوز تخزين المواد عشوائياً بشكل يعيق المرور والحركة بحرية.
15- يمنع دخول العاملين إلى موقع العمل إلاّ بتصريح رسمي يصدر عن شركة البوتاس العربية.
16- تعتبر أي تعليمات أو شروط أو تعليمات سلامة قد تصدر عن شركة البوتاس العربية هي شروط من شروط العقد ولا يجوز الإخلال بها.
17- لا يجوز للمقاول أن يخزن في موقع العمل أي مواد قابلة للاشتعال إلاّ بعد أخذ موافقة خطية من المهندس المشرف وعمل الاحتياطات الضرورية اللازمة لذلك.
18- الشركة غير مسؤولة عن فقدان أي شئ يعود للمقاول وعلى المقاول أخذ احتياطات الأمان اللازمة في موقع العمل.
19- على المقاول أن يقوم بأعمال التنظيف للمشروع بشكل دوري وكلما طلب منه المهندس المشرف ذلك.
20- على المقاول تقديم كشف بأسماء العاملين بالمشروع وذلك من أجل الموافقة على دخولهم وعمل تصريح دخول لهم ويحق للشركة أن ترفض دخول أي شخص دون إبداء الأسباب.
21- على المقاول الالتزام بقوانين البيئة المعمول بها في شركة البوتاس العربية حيث سيتم متابعتها من قبل جهاز الإشراف والجهات المختصة في شركة البوتاس العربية.

كافة المعلومات اللازمة والواردة في الجدول المرفق متوفرة في شركة البوتاس العربية /قسم البيئة وعلى المقاول الاطلاع عليها للتقيد بها لثناء تنفيذ الأشغال.
على المقاول تقديم الخطة اللازمة للمحافظة على سلامة أماكن العمل والعمال وعلى البيئة المحيطة.
22- تعبئة نموذج السلامة والبيئة الذي سيتم تزويده للمقاول المحال عليه العطاء لاحقا.

معلومات مقدمة من المقاول

vi- ممثل ومستخدمو المقاول (جهاز المقاول المنفذ):

يتعين على المقاول أن يعين الجهاز الفني المنفذ وبالعدد الكافي وحسب تقديرات المهندس وهو خاضع للتقييم الفني، ويكون هذا الجهاز متفرغاً للعمل في الموقع طيلة مدة تنفيذ المشروع، وأن تكون لديه المؤهلات والخبرات اللازمة في مجال تنفيذ مشاريع مماثلة .

- مدير مشروع بخبرة لا تقل عن عشرة سنوات
- مهندس إنشائي بخبرة لا تقل عن 5 سنوات
- مراقب لحام و فبركة تركيبات انشائية معدنية بخبرة لا تقل عن 5 سنوات.
- ضابط سلامة عامة.
- أي عمالة فنية مؤهلة و مختصة و كافية لإنجاز العمل المطلوب و على المقاول ذكر الاعداد في عرضه.

***لا يسمح للمقاول المحال عليه العطاء أن يسمي مديراً للمشروع بصفته وكيلا مفوضا أو أن يسمي أي فرد من أفراد الجهاز المنفذ للمشروع إذا كان هذا الشخص المسمى مصنفا لدى دائرة العطاءات الحكومية كمقاول اخر أو شريكا لدى مقاول اخر غير المقاول المحال عليه العطاء.

الإقرار بضمان عيوب التصنيع (Warranty):

يتعين على المقاول الذي يحال عليه العطاء تقديم كفالة مصنعية لضمان أي عيوب تنجم عن التصنيع لكافة الأجهزة والمعدات الكهروميكانيكية المشمولة بالعقد ولمدة (730) يوما من تاريخ تسلم الأشغال الاولي وبحيث تشمل هذه الكفالة مسؤولية المقاول المالية

وخلافها، لاستبدال أي من الأجهزة والمعدات الكهروميكانيكية التي تظهر بها عيوب تصنيع وتوفير القطع التبديلية محلياً أو أجنبياً ولمدة (730) يوما من تاريخ تسلم الأشغال الأولي.

المنشآت في الموقع:

- مكاتب جهاز الإشراف: غرفة واحدة 9م2 مجهزة بالكامل من اثاث مكتب

أ- مكاتب جهاز المقاول:

1- يكون المقاول مسؤول عن تأمين جميع ما يحتاجه جهازه التنفيذي من مكاتب واستراحات للعمل وخلافه، على أن يتم أخذ موافقة المهندس على مكان وضع هذه المكاتب وغرفة اجتماعات .

2-يتعين على المقاول أن يؤمن كادره الفني وعماله بالسكن اللازم حسب حاجته، وشركة البوتاس العربية غير ملزمة بتأمين المقاول بأية خدمة من هذا القبيل.

ب- المستودعات:

تكون بمساحة كافية لتخزين جميع مواد البناء وخصوصاً الإسمنت ويجب أن تتوفر بها جميع الشروط اللازمة لعدم تعريض المواد المخزونة للتأثيرات الجوية والسرقة وحسب طلب وموافقة المهندس.

ج-مراحيض العمال:

تكون بعدد كاف لجميع العاملين في الورشة وتبنى في مكان مناسب يحدده المهندس المشرف و يجب أن تتوفر بها جميع الشروط الصحية وكذلك أن تبقى نظيفة بشكل دائم.

د- تنظيف المنشآت المؤقتة:

على المقاول أن يعين العدد المناسب من العمال للقيام بالتنظيف اليومي لجميع المنشآت المؤقتة بما فيها مكاتب جهاز الإشراف بحيث تكون نظيفة بشكل دائم حسب رضاء وقبول المهندس.

ه- جمع القمامة

يجب على المقاول أن يهيئ الظروف الصحية البيئية المناسبة لجميع القمامة الخاص بعماله ومستخدميه في الموقع.

و-الطاقة والوقود والماء:

على المقاول وعلى نفقته الخاصة أن يقوم بتزويد جميع المنشآت وأعمال المشروع بالطاقة الكهربائية ووقود التدفئة ومياه التنظيف والشرب والمياه الضرورية لتنفيذ الأعمال من مصادر مياه الشرب وتكون جميعها بكميات كافية يقبل بها المهندس.

vii- تحليل اسعر البنود:

على المقاول أن يرفق مع عرضه المالي جداول تفصيلية كتحليل بحيث تشمل هذه الجداول كلفة المواد المختلفة المستعملة كل على حده وكلفة أجور الأيدي العاملة مع المصاريف العامة والأرباح والهوالك وثم المجموع العام الذي تم وضعه كسعر فردي في عطائه.

viii- العينـــــات:

على المقاول تقديم العينات لمختلف الفعاليات إلى المهندس المشرف بحيث لا تتعارض مع شروط ومواصفات العطاء وذلك لأخذ الموافقة على استعمالها قبل البدء بالتنفيذ. وإن أية مواد تستعمل بدون أخذ الموافقة من المهندس المشرف ستكون معرضة للرفض.
أي نماذج يطلبها المهندس على أن تكون ضمن بنود أعمال المشروع.

ix- اليافطـــات:

على المقاول أن يضع في المشروع وفي مكان بارز يحدده المهندس يافطة بقياس مناسب لا تقل عن 1.5م عرض وارتفاع 4م ومخططة تخطيطاً جيداً على الوجهين من قبل خطاط ممارس تحمل المعلومات التالية:-

- اسم المشروع.
- صاحب العمل.
- اسم المستشار.
- المقاول الرئيسي.
- المقاولين الفرعيين.

وتبقى تلك اليافطة طوال فترة تنفيذ المشروع.

x- المعدات والاليات

أ- يتعين على المقاول أن يجهز المشروع في كل مرحلة من مراحله بالعدة والأدوات والمعدات بالعدد والقدرة الكافية للسير بالعمل بشكل منتظم وبدون تأخير وفقاً لبرنامج العمل المقدم من المقاول والموافق عليه من المهندس.

ب- على المقاول أن يبين في برنامج العمل المقدم للمهندس لأخذ موافقة عليه، العدة والمعدات والأدوات التي ينوي استعمالها ..... الخ.

ج- ويجب أن تكون جميع تلك المعدات والأدوات حديثة الصنع وصالحة للعمل وعلى المقاول أن يقوم بعمل الصيانة لها بشكل دائم لتبقى صالحة للعمل طوال فترة التنفيذ وعلى المقاول استبدال أي من المعدات التي تصاب بعطب أو تلف.

د- على أنه إذا تبين للمهندس أن المعدات والعدة والأدوات المذكورة سابقاً أو المبينة في برنامج العمل لا تكفي لضمان استمرار العمل وفقاً للبرنامج المحدد فيحق للمهندس طلب زيادة تلك المعدات والأدوات بما يراه مناسباً وعلى المقاول أن يقوم بتلبية الطلب وإلاّ عد ذلك قصور.

xi- الصور الفوتوغرافية:

على المقاول أن يقدم مع التقرير الشهري عدد من الصور الفوتوغرافية الملونة ذات الورق المطفي مأخوذة في مناطق ومراحل مختلفة من مناطق المشروع لتعطي فكرة كافية عن التقدم الذي حصل في إنجاز أعمال المشروع خلال ذلك الشهر ولا يقل عن اثني عشر صورة ويتم ذلك باشراف المهندس ويقدم المقاول (3) نسخ قياس 10 x15 سم عن كل صورة من الصور المأخوذة خلال ذلك الشهر وكذلك الألبومات الخاصة بها لحفظها كما ويتعين على المقاول تزويد جهاز الإشراف برسومات As built drawings بعد انجاز الاعمال.

شروط متفرقة:

أ- في حالة وجود موقع الحفريات أو تخزين المواد بالقرب من الطرق والممرات المستعملة من قبل الجمهور فإنه يتوجب ما يلي:-

1- على المقاول بيان أسماء الجهاز الذي سيقوم بحراسة الموقع.

2- على المقاول أن يزود أفراد الجهاز العامل بهويات توضح أسمائهم ومدى مسئوليتهم الوظيفية في الموقع لإبرازها للجهات الأمنية المختصة.

xii- القيود على ساعات العمل والعمل الإضافي

-لايحق للمقاول العمل خارج أوقات الدوام الرسمي والتي هي من الساعة (8) صباحا وحتى الساعة (4) من بعد الظهر يوميا من السبت وحتى الخميس .وفي شهر رمضان لاتزيد ساعات العمل اليومي عن 6 ساعات .

- لا يحق للمقاول القيام بأي أعمال يوم الجمعة وأيام العطل الرسمية والدينية حيث يعتبر يوم عطلة رسمية.

xiii- التمديدات الكهربائية المؤقتة وسياج الأمن

على المقاول أن يقوم بتأمين التمديدات الكهربائية وعلى نفقته الخاصة في الموقع منذ بداية التنفيذ وحتى الانتهاء من المشروع واستلامه استلاماً أولياً وعليه إنارة جميع المنشآت المؤقتة ووسائل الحماية حيث يجب على المقاول وقبل المباشرة بأعمال التنفيذ تأمين كافة الاحتياطات في الموقع لمتطلبات السلامة العامة للأفراد العاملين والجمهور وكذلك سلامة المركبات المارة بجانب الموقع بالإضافة إلى تأمين إشارات التحذير المناسبة حول كامل منطقة المشروع وتحديد أماكن دخول الآليات والأفراد إلى الموقع بشكل واضح، كما ويجب على المقاول اتخاذ الإجراءات الضرورية للمحافظة على البيئة سواء أثناء عمليات التنفيذ المختلفة أو نقل المواد من وإلى موقع العمل كما يطلب من المقاول معالجة جوانب الحفرية وحسب تعليمات المهندس المشرف وذلك تحسباً لأية انهيارات قد تنشأ مستقبلاً وتكون تكاليف هذه التمديدات والاستهلاكات والسياجات على حساب المقاول وفي حالة عدم توفر الإمكانيات لتوصيل الكهرباء للموقع، على المقاول الاستعاضة عن ذلك بوحدات توليد كهربائية بقدرة كافية تبقى صالحة طوال مدة التنفيذ.

xiv- الخدمات المقدمة من شركة البوتاس

1-تسمح شركة البوتاس العربية للمقاول باستعمال مصدر المياه القريب في حالة إمكانية توفيره من الموقع على أن يقوم المقاول وعلى نفقته بتركيب عداد مياه ضمن صندوق مغلق وتقديم وتمديد أية مواسير أو خزانات إلى مواقع العمل المختلفة ويدفع المقاول للشركة مبلغ (1.5 دينار/م3) عن المياه التي يستهلكها.

2-تسمح الشركة للمقاول باستعمال مصدر الكهرباء القريب من موقع العمل والعائد لها لغايات الإنارة والأشغال على أن يقوم المقاول وعلى نفقته الخاصة بتركيب عداد كهرباء ضمن خزانة معدنية مغلقة بإحكام وإجراء جميع التمديدات اللازمة إلى مواقع العمل المختلفة وصيانتها، ويدفع المقاول أثمان الكهرباء التي يستهلكها بواقع (250) فلس للكيلو واط الواحد على أن لا يؤثر استهلاك المقاول من الكهرباء على احتياجات الشركة، وإذا تبين بأن حاجة المقاول بعد أن يقدم حساباته اللازمة للأحمال المطلوبة من الكهرباء تزيد عن الممكن تزويده من الشبكة القائمة فعلى المقاول إيجاد مصدر آخر لتلبية احتياجاته من الكهرباء.

3-في حالة عدم توفر هذه المصادر في الموقع و/أو انقطاع الخدمات الواردة في البندين السابقين (1،2) أعلاه ولأي سبب كان، فعلى المقاول إيجاد المصادر البديلة لها وعلى نفقته الخاصة ولا يحق للمقاول في مثل هذه الحالة المطالبة بأية حقوق أو تعويضات من شركة البوتاس مهما كان نوعها أو الإخلال بالتزاماته تجاه شروط العطاء.

إقـرار إلتـزام بتعليـمات وشـروط العطـاء

أقر أنا الموقع أدناه إمضائي وخاتمي في أدناه / نقر نحن الموقعين إمضاءاتنا وخاتمنا في أدناه

.....

أني قد إطلعت / أننا قد إطلعنا على التعليمات والشروط المرجعية الخاصـة بالعطـاء:

Replacement of Un-Safe cable ladders /trays system at CCP1 plant.
IFB#202102555

أقر وأكد / نقر ونؤكد الإلتـزام بكامل التعليمات والشروط المرجعية الواردة في الوثائق ولتأكيد ذلك هذا الإقرار فقد تم توقيعـه وختمـه حسب الأصول.

وكذلك أقر وأكد / نقر ونؤكد الإلتـزام بشروط الدفع ومكان وفترة تنفيذ أعمال العطاء كما هي واردة بالتعليمات والشروط المرجعية في الوثائق.

ونفهم أن عدم الإلتزام بتعليمات وشروط العطاء سوف يكون سببا لرفض العرض.

ملاحظـة :

على المناقص كتابة إية حيود عن تعليمات وشروط العطاء في الكشف المرفق.

إسم العطاء : .....

إسم المفوض بالتوقيع : .....

التوقـيع: .....

الختم الرسمي : .....

يرفق هذا الإقرار مع كشف الحيود إن وجدت مع العرض الفني .

كشف بالحيود (DEVIATIONS) عن تعليمات وشروط العطاء

1. الحيود عن التعليمات

.....

.....

.....

.....

.....

.....

2. الحيود عن الشروط

.....

.....

.....

.....

.....

.....

3. أخرى

.....

.....

.....

إسـم المفوض بالتوقيع : .....

التوقيـع : .....

الختم : .....

ب- نماذج المناقصة والاتفاقية

(د - 1) ملحق عرض المناقصة
(د - 2) نموذج كفالة المناقصة أو التأمين للدخول في المناقصة
(د - 3) نموذج كفالة حسن التنفيذ
(د - 4) نموذج الاتفاقية
(د - 5) نموذج كفالة الصيانة
(د–6) نموذج كفالة السلفة
(د - 7) نموذج إقرار باستلام دفعة على الحساب
(د - 8) نموذج مخالصة عن دفعة الإنجاز عند التسليم الأولى
(د - 9) نموذج مخالصة نهائية
(د - 10) نموذج التزامات المقاول
(د– 11) نموذج إقرار متعلق بالدفعات الأخرى
(د– 12) نموذج إقرار متعلق بالدفعات الممنوعة
(د - 13) نموذج إقرار زيارة الموقع

(د-1) ملحـق عـرض المناقصـــة
APPENDIX TO TENDER

IFB#202102555 Replacement of Un-Safe cable ladders /trays system at CCP1 plant.

البيـــــان	رقم المادة	التحديدات
اسم صاحب العمل: عنوانه:	2/2/1/1 و3/1	شركة البوتاس العربية المساهمة العامة
اسم المهندس: عنوانه:	4/2/1/1	لا يوجد
اسم المقاول: عنوانه:	3/2/1/1 و3/1	
كفالة المناقصة	التعليمات	حسب الإعلان أو دعوة العطاء
مدة الإنجاز للأشغال	3/3/1/1	ستة أشهر من تاريخ الأحالة
فترة الإشعار بإصلاح العيوب	7/3/1/1	(365) يوماً تقويمياً
القانون الذي يحكم العقد	1/4	القوانين الأردنية السارية المفعول
اللغة المعتمدة في العقد	1/4	اللغة العربيةو/أو اللغة الإنجليزية
لغة الاتصال	1/4	اللغة العربيةو/أو اللغة الإنجليزية
المدة التي سيمنح فيها المقاول حق الدخول إلى الموقع	1/2	الاشعار قبل اسبوع من أمر المباشرة
قيمة ضمان الأداء	2/4	(10%) من "قيمة العقد المقبولة" تبقى سارية المفعول لغاية الإنتهاء من فترة الصيانه وإصدار شهادة الإستلام النهائية وصدور شهادة الاداء.
نظام توكيد الجودة	9/4	ر مطلوب
أوقات العمل المعتادة	5/6	**لأعمال التصنيع والتركيب** : فإن عدد أيام العمل خمسة أيام من الساعة 8 صباحا" الى الرابعة مساء"وفي حال طلب المقاول العمل خارج ساعات الدوام الرسمي عليه طلب ذلك مقدما"

الفترة المحددة لمباشرة العمل بعد التاريخ المحدد للمباشرة	1/8	حسب الشروط العامة
قيمة تعويضات التأخير	7/8	3% من قيمة العقد عن كل يوم تأخير و ذلك لأعمال التصنيع و التركيب كل على حدى
الحد الأقصى لقيمة تعويضات التأخير	7/8	(15%) من قيمة العقد المقبولة
مكافأة الإنجاز المبكر	-	لا يوجد
الفترة المحددة للجنة لتسلم الأشغال المشروع	10/1	3 أيام من تاريخ إشعار المقاول
النسبة المئوية التي تدفع للمقاول عن "المبلغ الاحتياطي الذي يتم صرفه" إذا لم ترد في الجداول	5/13-ب	لا يوجد
جدول بيانات التعديل: المواد الخاضعة لتعديل الأسعار بسبب تغير التكاليف	8/13	لا يوجد
قيمة الدفعة المقدمة	2/14	لا يوجد
عملات الدفع للمقاول	15/14	الدينار الأردني
تقديم وثائق التأمينات	1/18	خلال (7) أيام من تاريخ المباشرة
نسبة المحتجزات	3/14	10% من قيمة الدفعة المرحلية
الحد الأعلى للمحتجزات	3/14	10% من قيمة العقد النهائية
التحضيرات عند الوصول إلى الموقع	5/14	جميع المواد والتجهيزات التي تدخل في الأشغال الدائمة
الحد الأدنى لقيمة الدفعة المرحلية	6/14	حسب شروط الدفعات
أسعار تبديل العملات	6/14	لا يوجد
نسبة الفائدة القانونية (نفقات التمويل)	7/14	لا يوجد
الحد الأدنى لقيمة التأمين ضد الطرف الثالث	3/18	(100) ألف دينار لكل حادث وعدد الحوادث غير محدود
قيمة معدات صاحب العمل المراد التأمين عليها		لا يوجد
تشكيل مجلس فضّ الخلافات	2/20	غير مفعلة
فترة تعيين مجلس فضّ العلاقات	2/20	غير مفعلة

الجهة التي تعين أعضاء مجلس فضّ الخلافات في حالة عدم الاتفاق بين الفريقين	3/20	غير مفعلة
سلطة تعيين المحكمين في حالة تخلف الأطراف عن التعيين	6/20	بموجب قانون التحكيم الأردني النافذ
عدد أعضاء هيئة التحكيم	6/20	من عضو واحد
القواعد الإجرائية للتحكيم	6/20	بموجب قانون التحكيم الأردني

كشف المواد الخاضعة لتعديل الأسعار حسب المادة 8/13 (جدول بيانات التعديل):

لا يوجد

(د – 2) نموذج الكفالة أو التأمين للدخول بالمناقصة

السادة : شركة البوتاس العربية المساهمة العامة
ص.ب (1470)
عمان – الأردن

يسرنا إعلامكم بأننا وبناءً على أمر ولحساب:
.....
يكفل مصرفنا، دفع مبلغ ( )دينارا أردنياً.
..... ديناراً أردنياً عند طلبكم وذلك لقاء التأمين المطلوب تقديمه مع عرضه المتقدم به للمناقصة في تنفيذ أعمال المشروع:

Replacement of Un-Safe cable ladders /trays system at CCP1 plant. IFB#202102555

وذلك لتأمين قيامه بالتزاماته كمناقص في العمل المذكور وفقاً للشروط المتعلقة بذلك والتي دخل المناقصة المذكورة على أساسها.

وتبقى الكفالة سارية المفعول اعتباراً من تاريخ اليوم ولغاية ..... على أن لا تلغى دون موافقتكم الخطية خلال المدة المذكورة.
وإننا نتعهد بأن ندفع لأمركم المبلغ المذكور أعلاه عند أول طلب خطي من قبلكم ودون الحاجة لأية إخطارات عدليه أو إجراءات قضائية بغض النظر عن أي اعتراض من قبل المقاول.

علماً بأن أية مطالبة ترد إلينا بعد ذلك التاريخ لا ينظر بها سواء أعيدت الكفالة أو لم تعد.

ونصرح بأننا نختار محل إقامة لنا عنواننا الوارد أعلاه ليكون صالحاً لكل ما يتعلق بتنفيذ هذه الكفالة.

التوقيـــــــع

عن المصـــــرف

(د – 3) نمـوذج كفالـــة حســـن التنفيـــذ

السادة : شركة البوتاس العربية المساهمة العامـة
ص.ب (1470)
عمان – الأردن

يسرنا إعلامكم بأننا وبناءً على أمر ولحساب ..... يكفل مصرفنا دفع مبلغ ( )دينارا أردنيا.....دينارا أردنياً عند طلبكم وذلك تأميناً لدفع كل ما قد يترتب على المقاول وفاء لأغراض الاتفاقية الخاصة بالعطاء :

Replacement of Un-Safe cable ladders /trays system at CCP1 plant. IFB#202102555

إن هذه الكفالة تعتبر كفالة لضمان حسن التنفيذ من جانب المقاول لكافة التزاماته تجاه صاحب العمل وذلك لإنشاء وإنجاز كافة الأعمال المذكورة/المحددة والموضحة في وثائق العطاء ووفقاً لشروطه وتبقى هذه الكفالة سارية المفعول اعتباراً من تاريخ توقيعها في هذا اليوم ..... من شهر ..... لعام.....ولغاية تاريخ / / .

وهي قابلة للتمديد على حساب المقاول ولا تلغى دون موافقة صاحب العمل الخطية ونتعهد بالدفع ولغاية كامل قيمة هذه الكفالة لأمر صاحب العمل عند أول طلب من قبله دون مناقشة أو مماطلة وبدون حاجة منه لإثبات أو بيان الأسباب التي استند عليها لطلب قيمة هذه الكفالة ودون أية حاجة لأية اخطارات عدليه أو إجراءات قضائية بغض النظر عن أي اعتراض من قبل المقاول علماً بأن أية مطالبة ترد إلينا بعد ذلك التاريخ لا ينظر بها سواء أعيدت الكفالة إلينا أو لم تعد.

أســـم المصـــرف
أو المؤسســة الماليـــة

(د-4) نـــمـــوذج الاتفـاقيـــة

حررت هذه الاتفاقية في هذا اليوم الموافق / /
" بيـــــــــــــن"
شركة البوتاس العربية المساهمة العامـة
وعنوانـها
ص.ب (1470)
عمان – الأردن
والمشار إليها في هذا العقد باسم " صاحب العمل" فريق أول
" وبيـــــــــــــن"
شركة:
وعنوانـها:
ص.ب ( )
فاكس:
تلفون:
والمشار إليها في هذا العقد باسم " المقاول" فريق ثاني
ولما كان الفريق الأول راغباً بتنفيذ مشروع:

.

Replacement of Un-Safe cable ladders /trays system at CCP1 plant. IFB#202102555

ولما كان قد قبل بالعرض الذي تقدم به " الفريق الثاني" لتنفيذ أعمال هذا العطاء وإنجازها ، فقد تم الاتفاق بين الفريقين المتعاقدين على ما يلي:-

أولاً: تعتبر مقدمة هذه الاتفاقية جزءاً لا يتجزأ منها.

ثانياً: يكون لكافة الكلمات والتعابير الواردة في هذه الاتفاقية نفس المعاني المحددة لها في الشروط العامة في دفتر عقد المقاولة والمشار إليها فيما بعد، إلاّ إذ دلت القرينة على خلاف ذلك.

ثالثاً: تعتبر الوثائق المدرجة فيما يلي جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية وتعتبر قراءتها وفهمها كمجموعة واحدة متكاملة ويكون لها الأولوية في أثرها القانوني حسب الترتيب التالي :-

1- الاتفاقية في حال توقيعها.
2- أية ملاحق خاصة أو مراسلات متفق عليها يصدرها صاحب العمل قبل قرار الإحالة.
3- كتاب قرار الإحالة.
4- كتاب قبول الإحالة.
5- التعليمات للمشتركين في المناقصة.
6- عرض المناقصة.
7- ملحق عرض المناقصة.
8- الشروط الخاصة.
9- الشروط العامة.
10- المواصفات الفنية.
11- جدول الكميات.
12- المخططات.

رابعاً: أ- القيمة التقديرية للعطاء عند الإحالة (.....دينارا أردنيا).و تقدر القيمة النهائية للعطاء حسب جداول الكميات للأعمال مكالة حسب ما تم إنجازه على الواقع و حسب شروط العقد.

ب- مدة التنفيذ لهذا العطاء (45) يوماً تقويمياً من تاريخ أمر المباشرة لإنجاز أعمال تصميم و توريد و تصنيع الخزان و(9) أيام تقويمية فقط لأعمال التركيب و فحص و تشغيل الخزان خلال فترة التوقف المبرمج.

خامساً: إزاء تعهد " الفريق الأول " بدفع المبالغ المستحقة " للفريق الثاني " وفقاً لهذه الاتفاقية يتعهد " الفريق الثاني " بتقديم تصاميم التنفيذ و تصنيع و تركيب و فحص كافة الأعمال المطلوبة منه في هذه الاتفاقية وإنجازها وصيانتها وفقاً للشروط والمتطلبات الواردة في هذه الاتفاقية.

سادساً: إزاء قيام " الفريق الثاني بتقديم تصاميم التنفيذ و تصنيع و تركيب و فحص كافة الأعمال المطلوبة منه بموجب هذا العطاء يتعهد " الفريق الأول " بأن يدفع إلى " الفريق الثاني الأسعار والأجور المذكورة وفي المواعيد وبالأسلوب المحدد لذلك في هذه الاتفاقية.
سابعاً: يعفي كل فريق الفريق الآخر من ضرورة توجيه الإخطارات العدلية.

وبناءً على ما ذكر سابقاً جرى توقيع هذه الاتفاقية وإبرامها في التاريخ المذكور سابقاً.

الفريــق الأول	**الفريــق الثاني**
شــركة البوتــاس العربيــة	**شـــركة(المقاول) :**
المدير العــام	**المدير العــام**
التوقيــع:	**التوقيــع: .....**
شـــــاهد	**شـــــاهد**
الاســم:	**الاســم: .....**
التوقيــع:	**التوقيــع: .....**

(د-5) نمـوذج كفالـــة الصيانـــة

السادة شركة البوتاس العربية المساهمة العامـة
ص.ب (1470)
عمان – الأردن

يسرنا إعلامكم بأننا وبناءً على أمر ولحساب..... يكفل مصرفنا
دفع مبلغ:( ) ديناراً أردنياً..... عند طلبكم وذلك
تأميناً لدفع كل ما قد يترتب على المقاول وفاء لأغراض الاتفاقية الخاصة بأعمال العطاء :

Replacement of Un-Safe cable ladders /trays system at CCP1 plant. IFB#202102555

ولما كان المقاول قد قام بتوقيع اتفاقية تعاقد بموجبها مع صاحب العمل وهي التي يشار إليها فيما يلي (بالعقد) وذلك لإنشاء وإنجاز وصيانة كافة الأعمال المذكورة والموضحة في عقد المقاولة ووفقاً لشروطه، فإن هذه الكفالة تعتبر كفالة لضمان حسن الصيانة من جانب المقاول لكافة التزاماته تجاه صاحب العمل المحدد (بدفتر عقد المقاولة) وتبقى هذه الكفالة سارية المفعول اعتباراً من تاريخ توقيعها في هذا اليوم ..... من شهر ..... لعام ولغاية بتاريخ / / .

وهي قابلة للتمديد على حساب المقاول ولا تلغى دون موافقة صاحب العمل الخطية ونتعهد بالدفع ولغاية كامل قيمة هذه الكفالة لأمر صاحب العمل عند أول طلب خطي من قبله دون مناقشة أو مماطلة ودون حاجة منه لإثبات أو بيان الأسباب التي استندت عليه لطلب قيمة هذه الكفالة ودون أية حاجة لأية اخطارات عدلية أو إجراءات قضائية بغض النظر عن أي اعتراض من قبل المقاول علماً بأن أية مطالبة ترد إلينا بعد ذلك التاريخ لا ينظر بها سواء أعيدت الكفالة إلينا أو لم تعد.

اســـم المصـــرف
أو المؤسســـة الماليـــة

(د - 6) كفـــــالة الســـــلفة

إلى الســادة .....يسرنـا إعلامكم بأن مصرفنــا يكفـل المقــاول بمبلغ ( ) ديناراً أردنياً.....وذلك مقابل كفالة سلفة بخصوص العطاء:

Replacement of Un-Safe cable ladders /trays system at CCP1 plant.
IFB#202102555

لتأمين قيام المقاول بسداد السلفة حسب شروط العطاء.

وأننا نتعهد بأن ندفع لكم المبلغ المذكور أعلاه عند أول طلب خطي منكم، بدون ذكر الأســباب، وذلك بغض النظر عن أي اعتراض أو تحفظ يبديه المقاول.

وتبقى هذه الكفالة سارية المفعول من تاريخ صدورها، ويتم تمديدها تلقائياً لحين سداد السلفة بالكامل، ولا تلغى إلاّ بموافقتكم الخطية.

توقيــع الكفــيل/مصــرف:

المفـــوض بالتوقيـــع.

(د – 7) نمـوذج إقـرار باستـلام دفعـة على الحسـاب (يلغى هذا النموذج في هذا العطاء)

أقر أنا الموقع إمضائي في أدناه.....

نقر نحن الموقعين إمضاءاتنا وخاتمنا في أدناه .....

بأننا قبضنا من .....

مبلغ ( ) ديناراً أردنياً فقـط. ..... دينـاراً أردنيـاً.

وذلك قيمة الدفعة على الحساب رقم ..... عن عطاء :

Replacement of Un-Safe cable ladders /trays system at CCP1 plant. IFB#202102555

وعليه نوقع تحريراً / /

اســـم المقـاول:

أسم المفوض بالتوقيـع:

توقيع المفوض بالتوقيع:

الخاتـــــم:

(د – 8) نموذج مخالصة عن دفعة الإنجاز عند التسليم الأولي

أقر أنا الموقع إمضائي وخاتمي في أدناه .....
..... نقر نحن الموقعين
إمضاءاتنا وخاتمنا في أدناه
.....
.....بأننا .....
قبضنا من ..... مبلغ ( ) ديناراً أردنياً فقط.
..... ديناراً أردنياً. وذلك قيمة دفعة الإنجاز عند التسليم الأولي
عن عطاء :

Replacement of Un-Safe cable ladders /trays system at CCP1 plant. IFB#202102555

وبهذا نبرئ ذمة شركة البوتاس العربية المساهمة المحدودة من المبلغ المذكور أعلاه ومن كافة المبالغ التي سبق وأن قبضناها على حساب المشروع المذكور أعلاه مع تحفظنا وتعهدنا فيما لو لم يتم التوقيع على مخالصة نهائية بتقديم تفاصيل أية مطالبات ندعي بها إلى شركتكم خلال فترة ثلاثين يوماً من تاريخ هذه المخالصة معززة بالوثائق الثبوتية (دون أن يشكل هذا إقراراً من شركتكم بصحة هذه المطالبات) وفي حالة عدم تقديم هذه المطالبات خلال المدة المذكورة نكون قد أسقطنا حقنا بأية مطالبة مهما كان نوعها وقيمتها بحيث تبرأ ذمة شركة البوتاس العربية المساهمة المحدودة من أي حق أو علاقة بالمشروع المبين أعلاه السابقة لتاريخ التسليم الأولي للمشروع.
وعليه نوقع تحريراً / /

أسم المقـــــاول

أسم المفوض بالتوقيع:

توقيع المفوض بالتوقيع:

الخاتـــــم:

(د – 9) نمـوذج مخالصــة نهائيــة

أقر أنا الموقع إمضائي وخاتمي في أدناه .....
..... نقر نحن
الموقعين إمضاءاتنا وخاتمنا في أدناه
.....
.....
بأننا قبضنا من ..... مبلغ ( ) ديناراً أردنياً فقــط.
..... ديناراً أردنياً. وذلك قيمـة الدفعـة النهائيـة المستحـقة عن
اعمال عطاء :

Replacement of Un-Safe cable ladders /trays system at CCP1 plant.
IFB#202102555

وبهذا نبرئ ذمة شركة البوتاس العربية المساهمة العامة من أي حق أو علاقة بالمشروع المبين أعلاه إبراء عاماً وشاملاً مطلقاً لا رجعة فيه.
وعليه نوقع تحريراً / /

أسـم المقــاول :

اسم المفوض بالتوقيـع:

توقيع المفوض بالتوقيع:

الخاتـــــــم:

(د - 10) نموذج التزامات المقاول

1- المقاول.
2- المدير العام.
3- رقم ملف التصنيف في دائرة العطاءات الحكومية.
4- فئة التصنيف.
5- سقف الالتزام.
6- المشاريع الملتزم بها.

الرقم	اسم المشروع	رقم العطاء	قيمة الإحالة بالدينار	قيمة الأعمال المتبقية بالدينار	مدة التنفيذ	تاريخ أمر المباشرة	تاريخ إنتهاء الاعمال	صاحب العمل و الجهة المشرفة
المجمـــوع								

نموذج إقرار (د - 11) متعلق بالدفعات الأخرى

مشروع عطاء :

Replacement of Un-Safe cable ladders /trays system at CCP1 plant.
IFB#202102555

أقر أنا الموقع أدناه إمضائي وخاتمي في أدناه .....
.....
.....
نقر نحن الموقعين إمضاءاتنا وخاتمنا في أدناه .....
.....
.....

أننا قد اطلعنا على ما ورد تحت المادة رقم (2/76) من الشروط الخاصة لعقد المقاولة للمشاريع الإنشائية الخاص بهذا العقد، وعملاً بأحكام هذه المادة نرفق إقراراً موقعاً من قبلنا حسب الأصول نقر فيه بجميع العمولات أو أتعاب الاستشارات أو أتعاب الوكلاء أو غيرها المباشرة وغير المباشرة وأي شئ ذو قيمة مادية والتي تم دفعها أو الاتفاق على دفعها أو كانت ستدفع بشكل مباشر أو غير مباشر من قبلنا أو نيابةً عنا أو من قبل مقاولينا من الباطن أو نيابةً عنهم أو أي من موظفهم أو وكلائهم أو ممثليهم، وذلك فيما يتعلق بالدعوة إلى تقديم العروض الخاصة بتنفيذ هذا العقد أو عملية المناقصة/المزاودة نفسها أو الإحالة على المقاول أو المفاوضات التي تجري لإبرام العقد أو من أجل تنفيذه فعلاً.

كما ونتعهد بأن نقدم تصريحاً خطياً إلى الفريق الأول على الفور عن وجود أي دفعات بما في ذلك على سبيل المثال وصفاً مفصلاً لسبب هذه الدفعات وذلك بتاريخ قيامنا بالدفع أو تاريخ إلزامنا بالدفع أيهما يحدث أولاً ونوافق على قيام الفريق الأول باتخاذ الإجراءات المبينة تحت المادة المشار إليها أعلاه حال حدوث أي مخالفة أو إخلال من قبلنا بأحكام الفقرة (أ) منها ونلتزم بتنفيذ كل ما ورد في هذه المادة.

وعليه نوقع تحريراً في / /

اســـم المتعهـد: .....

اسم المفوض بالتوقيع: .....

توقيع المفوض بالتوقيع: .....

الخاتـــــــم: .....

على المقاول تقديم الإقرار المتعلق بالدفعات الأخرى وفي حال عدم قيامه بدفع أي عمولات أو أتعاب أو أي من الأمور المحددة بالمادة (2/76) عليه أن يذكر ذلك في الإقرار المقدم منه، وكل من لا يقدم هذا الإقرار سيرفض عرضه، وعلى المقاول وضع الإقرار في ظرف مغلق منفصل عن العرض.

نموذج إقرار (د - 12) متعلق بالدفعات الممنوعة

مشروع عطاء :

Replacement of Un-Safe cable ladders /trays system at CCP1 plant. IFB#202102555

أقر أنا الموقع أدناه إمضائي وخاتمي في أدناه .....
.....
.....
نقر نحن الموقعين إمضاءاتنا وخاتمنا في أدناه .....
.....
.....

أننا قد اطلعنا على ما ورد تحت المادة رقم (3/76) من الشروط الخاصة لعقد المقاولة للمشاريع الإنشائية الخاص بهذا العقد، وعملاً بأحكام هذه المادة نرفق إقراراً موقعاً من قبلنا حسب الأصول، نقر فيه بأننا لم نقم بدفع أي مبالغ سواء كانت عمولات أو أتعاب استشارات أو أتعاب وكلاء أو غيرها سواء بشكل مباشر أو غير مباشر ولم نقم بتقديم أي شئ ذو قيمة مادية ولم نقم بإعطاء وعود أو تعهدات لدفع مثل هذه المبالغ أو تقديم مثل هذه الأشياء سواء مباشرة أو بالواسطة، أو بغض النظر عما إذا كان ذلك قد تم من قبلنا أو نيابة عنا أو من قبل مقاولينا من الباطن أو نيابة عنهم أو أي من موظفيهم أو وكلائهم أو ممثليهم إلى الفريق الأول، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر أي "موظف" بغض النظر عما إذا كان يتصرف بصفة رسمية أم لا، وذلك فيما يتعلق بالدعوة إلى تقديم العروض الخاصة بتنفيذ هذا العقد أو عملية المناقصة/المزاودة نفسها أو الإحالة على المقاول أو المفاوضات التي تجري لإبرام العقد أو من أجل تنفيذه فعلاً.

كما ونتعهد بأن لا نقوم بتقديم أي دفعات ممنوعة أو نعد بتقديم مثل هذه الدفعات سواء مباشرة أو بالواسطة وسواء أكان ذلك من قبلنا أو من قبل مقاولينا من الباطن أو أياً من موظفيهم أو وكلائهم أو ممثليهم إلى أي "موظف" فيما يتعلق بتعديل هذا العقد أو تجديده أو تمديده أو تنفيذه.

وعليه نوقع تحريراً في / /
اســـم المتعهـد: .....

اسم المفوض بالتوقيع: .....

توقيع المفوض بالتوقيع: .....

الخاتـــــــم: .....

على المقاول تقديم الإقرار المتعلق بالدفعات الممنوعة وفي حال عدم قيامه بدفع أي عمولات أو أتعاب أو أي من الأمور المحددة بالمادة (3/76) عليه أن يذكر ذلك في الإقرار المقدم منه، وكل من لا يقدم هذا الإقرار سيرفض عرضه، وعلى المقاول وضع الإقرار في ظرف مغلق منفصل عن العرض.

نموذج إقرار (د - 13) زيارة الموقع

مشروع عطاء :

Replacement of Un-Safe cable ladders /trays system at CCP1 plant. IFB#202102555

السادة : شركة البوتاس العربية:

إقرار زيارة الموقع	Confirmation of Site Visit
نحن نؤكد هنا على زيارتنا للموقع بتاريخ والمناطق المحيطة به أو أننا ارسلنا من ينوب عنا بالزيارة من قبل شخص كفء وموثوق به ، وأخذنا في الاعتبار عند تقديم عرضنا جميع المعلومات اللازمة المتعلقة بالمناخ ، والموقع ، والمداخل والمخارج ، وقيود العمل ، والركيزة ، التربة ، المنحدرات ، والكونتور ، وطبيعة الأرض ، الخدمات القائمة ، التركيبات ، الشبكات ، وحدود السماحية ، المباني المجاورة ، قيود الارتفاع ، واطلاعنا على موقع المشروع بكامل تفاصيله ونطاقه وكل ما يحيط به من احوال و , حركة المرور ,العوامل الاخرى , التي قد تؤثر على عرضنا بأي طريقة وتؤكد أنه ليس لدينا أي استفسارات أو توضيحات بشأن أي منها على الإطلاق فيما يتعلق بظروف الموقع السائدة, كما تم إعلامنا عن المتطلبات الخاصة المختلفة لشركة البوتاس من حيث سياسات السلامة والأمن وإسلوب إدخال وإخراج المواد والمعدات والآليات والتصاريح الأمنية اللازمة وكذالك السياسات الأخرى المختلفة المرفقة مع وثائق العطاء مع التأكيد على إلتزامنا الكامل بالقوانين والأنظمة المرعية وخاصة ما يتعلق منها بقانون العمل وتصاريح العمل لتي قد تؤثر على عرضنا بأي طريقة وتؤكد أنه ليس لدينا أي استفسارات أو توضيحات بشأن أي منها على الإطلاق فيما يتعلق بظروف الموقع السائدة , ولهذا تكون زيارة الموقع بمثابة التوضيح الكامل لكل ما يتعلق بالمشروع . وعليه فقد زال الغموض والإلتباس أو الشك وعدم الوضوح ولم يعدهناك أي مجال لسوء الفهم أو التفسير , كما تم التأكيد على الإلتزام بكل ما هو مكتوب سواء في وثائق العطاء والمراسلات والأسئلة والإستفسارات وإعتبار المحادثات الشفوية غير ملزمة وغير معتمدة لكلا الطرفين.	We hereby Confirm having visited the site and its surroundings or caused it to be visited on our behalf by a competent and reliable person and have taken into account in the preparation of our bid all requisite information concerning climate, location, access , working restrictions , substrate ,soils, slopes, contours, ground conditions ,existing services, set-outs, grids, tolerances, adjacent buildings, height restrictions , traffic and all other factors which may affect or influence our Bid in any way and confirm that we have no queries or clarification on any matter whatsoever concerning prevailing site conditions . And we were notified about all APC safety policies, security policies, all restrictions and control requirement related to the machine /material and individual's entry, and all policies which are included in project documents. And we confirm our obligation regarding to labor laws, another regulations, tender documents, correspondences, And we have no any clarification regarding to nature and conditions of work.

Signed by: …… on the capacity of: ……

Replacement of Un-Safe cable ladder /tray system at CCP1 plant

Tender Documents

Volume 2: Specifications

مجلد رقم (2)
المواصفات

DIVISION 1: GENERAL REQUIREMENTS

SECTION 1.1: SCOPE OF WORK

1 GENERAL

Special terms:

1- These terms, BOQ and specifications complete one another. If there any Contradiction between them, then determining the specification is the authority of APC Supervisor engineer, and his decision is considered final without any monetary obligation on APC.
2- All materials and construction operations must be according to electrical wiring and Installation code of the Jordanian national building code.
3- All works are subject to supervisor approval engineer which is done through work permit System (work request).
4- Supplying, installing, testing, and delivering the materials to the employer are considered Inclusive within the prices presented by the contractor.
5- The contractor must attach BOQ which includes prices for each item of the agreement with his offer.
6- Quantities presented in the attached BOQ are subject to increment or decrement at installation and will be according to prices presented in contractor's BOQ.
7- Preserving the materials from damage, sabotaging, and theft is the contractor's responsibility.
8- The contractor must remove the scraped system, remnants and damaged materials from work Site and keep it clean.
9- The contractor must comply with Arab Potash company's instructions regarding occupational Health and safety, as well as, security instructions in work site.

Related Documents

Contractor shall provide Gantt chart for the work schedule including the delivery time and execution time.

Summary

This Section includes cable ladders and related installations and accessories necessary to support and protect cables, feeders, sub-feeders, and wiring of flow current systems.

Submittals

1- Point-wise compliance statement to the specifications, duly signed, shall be submitted by the Manufacturer/ Manufacturer's authorized representative and the contractor.
2- Technical Data: Submit data for approval including, but not limited to, the following:
- Manufacturer's catalogues with specifications of cable ladders and related accessories.

3- Shop and Construction Drawings: Submit drawings for approval including, but not limited to, the following:
- Detailed fabrication and installation of cable ladder, and sections of components and attachments to other construction elements (supporting system).
- Designated components and accessories, including clamps, brackets, hanger rods, splice-plate connectors, expansion-joint assemblies, straight lengths, fittings and earthing connections.

4- Design Calculations: Verify loading capacities for supporting members and connections.
5- Maintenance Data: For cable ladders to be included in the maintenance manuals specified

Quality Assurance

1- Source Limitations: Obtain cable ladder and components from Manufacturer or through Manufacturer-authorized agent/dealer within Jordan. Provide document substantiation as required.
2- Ensure that materials are not stored in damp and open environment. They shall be stored in covered places only.
3- All materials shall bear permanent identification mark of manufacturer.

Project Conditions

1- Existing Utilities: Do not interrupt utilities serving facilities occupied by the Employer or others unless permitted under the following conditions and then only after arranging to provide temporary utility services according to requirements indicated.
   - Notify the Employer's Engineer not less than 2 days in advance of proposed utility interruptions.
   - Do not proceed with utility interruptions without the Employer's Engineer's written permission (permit)
2- All of work must be completely done without interrupt any of APC work or without impacting on work.

2 PRODUCTS

Manufacturer

Obtain cable ladders from the following manufacturer:
NEIDAX (France)…HERCULE

Cable Ladders

1- All supports, fittings, components and accessories shall be from a single Manufacturer.
2- Components: Include cable ladders, covers, bends, elbows, tees, couplings and plates, rubber grommets, hangers, bracket supports and other system accessories required for safety and protection of the cable installations. All fittings and accessories are to be purpose made from the Manufacturer and not field fabricated (except field support).
3- Ladders: Provide to carry the maximum load of cables with a factor of safety 170 percent on the resistance while breaking as per IEC 61537.
4- Ladders: Heavy duty; hot dip galvanized after fabrication with powder coating suitable for industrial areas with high levels of humidity and aggressive atmospheres. Fittings, components and accessories are to be same material as ladder. Non elevated ladder covers of same material shall be provided where specified.
5- All supports shall be cantilevered supports purpose made from the Manufacturer and field fabricated, and the design of supporting system is the contractor responsibility.
6- Sizes: Ladders are to be standard metric sizes, 100, 150, 300, 450, 600 and 900 mm wide. Ladder is to have strength and rigidity to provide support for cables contained within. Deflection between cantilevered supports is not to exceed 1/100 under full loading capacity.
7- Cable ladders shall be fabricated from steel with thickness not less than 2.0mm and cable ladders loading depth shall be 150 mm.
8- Cable ladders covers shall be Solid type with 1.5 mm thickness.
9- Treatment of Cable Ladders that will be used shall be as per the following steps:
   - Hot Dip Galvanization (HDG) of the cable ladder systems after manufacturing according to ISO 1461 standard with 70 microns minimum of HDG coating.
   - Primer coating of 100 microns of Epoxy.
   - Final coating of "Super Durable" Polyester of 100 microns.
10- Products to be provided with stamped markings by the Manufacturer.

Technical Specifications:

1- Prefabricated heavy duty cable ladder system, Hot-Dip Galvanized steel (HDG–70 microns Zinc thickness) after fabrication according to (EN ISO 1461 / ASTM A 123M / BS 729):
   Coated with 100 microns of Epoxy and 100 microns of Super Durable Polyester powder coating.
   Ladder thick: 2.0 mm
   Height: 150 mm
   Ladder width: 900/600/300 mm
   Standard ladder length
   Complete with ladder covers, couplers and all accessories clamps, clips and other materials necessary for installation the system.
2- Prefabricated heavy duty cable Tray system, Hot-Dip Galvanized steel (HDG–70 microns Zinc thickness) after fabrication according to (EN ISO 1461 / ASTM A 123M / BS 729):
   Coated with 100 microns of Epoxy and 100 microns of Super Durable Polyester powder coating.
   Ladder thick: 1.5 mm
   Height: 50 mm
   Ladder width: 150/100 mm
   Standard ladder length
   Complete with tray covers, couplers and all accessories clamps, clips and other materials necessary for installation the system.

Provide a complete bracket support system with all accessories and materials needed to get a complete rigid system installation.
Bracket support system will be installed to existing steel H-beams.
All fixing and mounting hardware shall be of stainless steel (Hot-Dip Galvanized steel).
Zinc paint 500 ML for treatment in case of cuts.
Technical catalogues and installation instruction shall be provided.

3 EXECUTION

Installation

1- Install cable ladder level and plumb according to the Manufacturer's written instructions, Coordination Drawings, and BS 7671.
2- Spare capacity of 25 percent to be provided for all ladders.
3- Remove burrs and sharp edges from cable ladders. Fix ladders using approved suspension rods or steel angle brackets at spacing not exceeding 3 m.
4- Cables: Secure to ladder and make cable arrangement (if possible), in some places.
5- Fasten cable ladder supports securely to building structure as specified, unless otherwise indicated.
   - Design supports, including fastenings to the structure, to carry the calculated load multiplied by a safety factor of 200 percent.
6- Make connections to equipment with flanged fittings fastened to cable ladder and to equipment. Support cable ladder independently of fittings. Do not carry weight of cable ladder on equipment enclosure.
7- Make suitable connection with flanged fitting between the old cable ladder / tray and the new one.
8- Install expansion connectors where cable ladder crosses a building, expansion joint and in cable ladder runs that exceed 27 m. Make changes in direction and elevation using Manufacturer’s standard fittings. Make cable ladder connections using Manufacturer’s standard fittings.
9- Workspace: Re-rout the cable ladders maintaining the sufficient space to access for cables. And this including space between top of ladder and ceiling, beams and other services and between ladders in multi-tier formation.
10- Earthing connections shall be secured to ensure ladders grounding. No scratch is acceptable on the connection points.
11- Stainless steel cable tie shall be used to fix cables with ladders using the suitable tool.
12- fixing the vertical ladder covers with stainless steel bolts.

Warning Signs

After installation of cable ladders is completed, install warning signs in visible locations on or near cable ladders (if exist).

Field Quality Control

Anchorage: Test pullout resistance for toggle bolts and powder-driven threaded studs for each type and size of anchorage material.

- Furnish equipment, including jacks, jigs, fixtures, and calibrated indicating scales, required for reliable testing.
- Obtain the Employer's Engineer's approval before transmitting loads to the structure. Test to 90 percent of rated proof load for fastener.

Cleaning

On completion of cable ladder installation, including fittings, inspect exposed finish. Remove burrs, dirt, and construction debris and repair damaged finishes, including chips, scratches, and abrasions.

Protection

Provide final protection and maintain conditions, in a manner acceptable to the Manufacturer or the Employer that ensure cable ladder is without damage or deterioration at the time of Substantial Completion.

4 Site visit

Site visit before bidding

All Service providers have to visit the site to have full idea about the work, determine the requirements before offers submitting, fill the BOQ and build project schedule.

Site visit after awarding

The awarded contractor has to visit the site to have full idea about the work and determine work details and necessities (heights, job conditions … Etc.).

5 General conditions

- Contractor daily working hours are from 8.0 a.m. to 4 p.m. Friday and Saturday are holidays.
- All work steps should be approved by the APC supervisor prior to the execution of the others activities.
- In case of conflict between APC team and contractor, the priority for APC team
- Accommodations, food, transportation, housing are contractor responsibility.
- Comply with APC regulations for electrical connections.
- The Contractor should provide his workers with military permits.
- All Replaced Parts to be scraped in APC scrape area.
- Contractor must assign a qualified supervisor engineer with good command of English to be available at site along project period.
- All consumables like welding rods, cutting discs, etc. are in the contractor's scope.
- All tools and machines required for the work like welding machine, grinders, chain blocks, etc. are to be arranged by the contractor.
- The contractor will be responsible for removing all scraped material that may obstruct the smooth working from the work area.
- All required handling machinery and transport equipment are to be arranged by the contractor.
- Safety protective equipment required for the work shall be arranged by contractor, below are APC safety requirements:
  1. Helmets
  2. Safety glasses
  3. Safety Harness
  4. Safety Shoes

5. Gloves
6. Welding goggles
7. Welding face shield

- Whenever the oxy-acetylene cutting/welding is required the torch and the pressure gauge must be protected with flame arrestors and check valves.
- The contractor shall provide weekly report show the activities and completion percentage.
- The contractor shall provide the required manpower like qualified welders, skilled technicians and workers, etc.
- Contractor shall provide the manpower list, including names, qualifications, and quantities.
- Contractor to leave area around work area clean and free of debris on daily basis.
- The contractor shall build and dismantle required scaffolds.
- The contractor shall provide skilled workers with certificates to build scaffolds.
- The contractor shall transfer waste materials and all dismantled materials from old system to scrape area to where APC decide.
- The contractor shall Repair all damages occurred during handling, erection, and installation of the equipment.
- The contractor shall protect the equipment during handling, erection, and installation.

Anything maybe needed to complete this job and not mentioned in this specification will be the contractor responsibility

6 WARRANTY

- The seller warrant to the Arab Potash Company that the equipment (supplied/repaired/ installed) is free from fault in design, workmanship and material should any defect in design, material, dimensions workmanship, or operating characteristics develop during the first two years of operation but not later than 18 months after shipment from the supplier works, the seller agrees to make all necessary or desirable alterations, free of charge and shall pay transportation expenses to and from the plant site, no reimbursement whatever may be claimed for modifications or repairs carried out by third parties without the written consent or approval of the company .
- If the defect or diminished performance cannot be corrected (repaired /provided items), the seller agrees to replace/repair the equipment without delay and at his own expense. Or to take the equipment (repaired /provided items) back and return the total purchase price. The owner will not under any circumstances be held responsible for indirect damage.

END OF SECTION 1.1

SECTION 1.2: SAFETY, SECURITY AND HOUSEKEEPING

1. Consideration to safety, personnel and environment protection shall be taken in all aspects of Contractor's work scope activities and shall fully comply with the requirements of all local safety codes, regulations and approved standards, that includes but not limited to:

   Safety work instruction for wearing personal protection equipment (PPE) in work place, the overhead cranes and hoisting ropes, mobile crane lift, ladders and scaffolding conditions, working inside confined & semi-closed spaces, welding process, Storage and handling instructions for compressed gas cylinders, Electrical isolation and lock out procedure, Hot work permit procedure, using proper electrical plugs and cables, driving vehicles, the operating and driving forklift.

2. To develop safety plans, TRA (Task Risk Assessment) and rules to be followed during the erection and installation activities. The safety plans, TRA and rules are to be submitted for approval by the Employer. The Contactor is directed to follow the following Employer rules, procedures, and polices:

   A. safety and protection rules and specifications
   B. HSE environmental policy
   C. Excavation work permit procedures
   D. hot work permit procedures
   E. cold work permit procedures
   F. LOGO procedures
   G. working in confined spaces permit procedures
   H. any other policies related to entry work.

3. Complying with APC service provider's safety procedure (attached).

4. The Contractor’s staff has to be committed with APC safety regulations and lectures that they will attend after awarding the contract (attached).

5. Contractor shall follow strictly the APC safety regulation, and shall provide PPEs and all safety tools to his staff, such as: helmets, safety shoes, protection glasses, welder’s safety equipment …etc.

6. Contractor shall isolate the construction work area by guard rails and safety ribbons.

7. The Contractor is responsible in case of any accident may occur among his staff (the APC hasn’t any responsibility in case of any accident occurs to his staff).

8. All crane operator and riggers shall be certified.

9. Contractor shall provide APC with his lifting plan upon request, that shall include: the proposed location for lift and cranes capacity and load chart of the cranes , each lift path , the lifts schedules and time and the certified operators and riggers CVs, Contractor’s plan for critical lift shall be approved by APC in advance before proceeding .

10. Contractor will be responsible for any damage may occur resulting from improper lifting , rigging or under estimation for load capacities of lifting component and members.

11. It is forbidden to any worker to work more than 14 hours per day.

12. Contractor's staff shall use only the main gate for in and out APC plants site and they shall comply with APC security regulations and the approved procedure of entering personnel and materials .

13. It is forbidden to enter weapons, drugs, alcohol…est. to APC plants.

14. The site work place shall be kept in a clean and safe condition at all times, The Contractor shall remove all construction waste on daily basis and prior to acceptance of the work at work completion.

15. During the work inside APC plants site the Contractor daily working hours are from 8:00 AM to 4:00PM. Friday and Saturday are holidays.

16. It is forbidden to any worker to work more than 14 hours per day, overtime shall be approved by APC in advance.

END OF SECTION 1.2

SECTION 1.3: SITE CONDITIONS

- The ambient temperature varies from occasional winter temperature of 5 ºC to a summer maximum shade temperature of 50 ºC.
- The atmosphere is tropical and dusty. Normal dust and potash KCL dusts.
- The elevation of site is 420 meters below sea level.
- Atmospheric pressure is 1060 m bar.
- Corrosion: Severe attacks from brine –laden atmosphere and from deposition of aggressive material.
- Erosion: Desert condition; high wind-born particle attack.

Wind Velocity: (0-28) meters/second (63 miles /hour).

SECTION 1.4 : REFERENCES, CODES, AND INTERNATIONAL STANDARDS

1. Applicability of Standards: Unless the Contract Documents include more stringent requirements, manufacturing , fabrication , assembly and testing of work and material as specified in the contract document shall be in accordance with the latest versions of the applicable construction industry international standards and have the same force and effect as if bound or copied directly into the Contract Documents to the extent referenced. Such standards are made a part of the Contract Documents by reference.

2. Conflicting Requirements: where found different or conflicting requirements for minimum quantities or quality levels in the contract documents and/or references , the contractor shall comply with the most stringent requirement. And shall refer uncertainties and requirements that are different, to the Employer for approval before proceeding. In all cases, the Contractor shall perform the work at no additional cost and/or time accordingly.

3. Each entity engaged in construction on this project must be familiar with the mentioned industry international standards references applicable to its construction activity. Copies of applicable standards are not bound with the Contract Documents. Where, in the opinion of the Employer/Engineer, copies of standards are needed to perform a required construction activity, obtain copies directly from the publication source and make them available to the Engineer, upon request.

4. Abbreviations and Names: Abbreviations and acronyms are frequently used in the Specifications and other Contract Documents to represent the name of a trade association, standards-developing organization, authorities having jurisdiction, or other entity in the context of referencing a standard or publication. The following abbreviations and acronyms, as referenced in the Contract Documents, mean the associated following names. Names are subject to change and are not assured to be accurate and up-to-date as of the date of the Contract Documents. Refer uncertainties to Employer/Engineer for clarification.

AAMA	American Architectural Manufacturers Association	USA
ACI	American Concrete Institute	USA
AFNOR	Association Francaise de Normalisation	France
AIA	The American Institute of Architects	USA
AISC	American Institute of Steel Construction	USA
AISI	American Iron and Steel Institute	USA

ANSI	American National Standards Institute	USA
API	American Petroleum Institute	USA
ASME	American Society of Mechanical Engineers	USA
ASTM	American Society for Testing and Materials	USA
AWS	American Welding Society	USA
AWWA	American Water Works Association	USA
BS	British Standard	UK
CSC	Construction Specifications Canada	Canada
CSI	Construction Specifications Institute	USA
CRSI	Concrete Reinforcing Steel Institute	USA
DIN	DeutschesInstitut fur Normalisierung (German Institute for Standardization)	Germany
EIA	Electronic Industries Association	USA
FM	Factory Mutual System	USA
IEC	International Electrotechnical Commission	
IEE	Institution of Electrical Engineers	UK
IEEE	Institute of Electrical and Electronics Engineers	USA
ISO	International Organization for Standardization	
NEC	National Electrical Code	UK
NEMA	National Electrical Manufacturers Association	USA
NFPA	National Fire Protection Association	USA
SAE	SAE International (Formerly Society of Automotive Engineers)	USA
SSPC	SSPC: The Society for Protective Coatings	USA
WHO	World Health Organization	
OSHA	Occupational Safety and Health Administration	
HI	Hydraulic Institute	

END OF DIVISION 1

البوتاس العربية
Arab Potash

Replacement of Un-Safe cable ladder /tray system at CCP1 plant

Tender Documents

Volume 3: Method of Measurement and Bill of Quantities (BOQs)

مجلد رقم (3)
جداول الكميات و شمولية الأسعار

VOLUME 3: METHOD OF MEASUREMENT ANDBILL OF QUANTITIES
DIVISION 1: GENERAL RULES

1. INTRODUCTION

1.1 The rules contained in this Method of Measurement apply equally to both proposed and executed works.

1.2 The Bills of Quantities are to be read and construed in association with the Tender documents, Conditions of Contract, Instructions to Tenderers, Drawings (if any), Specifications and this Method of Measurement.

1.3 The contractor shall price every item in the pricing sections of the Bills of Quantities. Any item left unpriced shall be deemed to have no financial value. No claim for payment in respect of unpriced items will be admitted. Lump sums set against groups of items are not acceptable and may render the bid/tender liable to rejection.

1.4 In any case where there is any apparent contradiction in requirements as indicated in the drawings and the specifications the most stringent requirement shall be applied. The Contractor shall also notify the Employer in writing in such case for confirmation so that a proper and consistent approach is used in assessing the requirements of any item listed in the Bill of Quantities.

2. QUANTITIES

2.1 The Quantities included in the Bill of Quantities are as estimated from preliminary site survey and are included to assist the Contractor in the preparation of his tender. Their accuracy is not guaranteed and contractor shall check the quantities and allow in the Bills of Quantities for any adjustments they consider necessary.

3. DESCRIPTIONS

3.1 The prices inserted in the Bill of Quantities must be comprehensive and should be the full inclusive cost of the work in every respect and of all general liabilities and obligations set forth or implied in the documents on which the Tender/bid is based. The completed prices must truly reflect the value of the item described.

3.2 Headings and sub-headings to items in the Bills of Quantities are to be read as part of the descriptions of the items to which the headings apply.

3.3 Unless otherwise specifically stated in tender documents, The rates and sums inserted in the Bills of Quantities are deemed to include the following with all work :

- labor, manpower, and supervision and all costs in connection therewith, including overtime,
- materials, goods and all costs in connection therewith, including transportation,
- assembling, fitting and fixing materials and goods in position,
- any method of fixing, including preparation and providing fixing materials,
- breaking down for transport and installation and subsequent re-assembly of composite items manufactured off site,
- waste of materials, bulking, shrinkage, working space and overlaps,

- Contractor's equipment, including but not limited to construction plant, scaffolding, tools, vehicles , lifting cranes and the like, and all costs in connection therewith,
- Work place housekeeping, removing rubbish, protective casings and coverings and cleaning the works on completion,
- work at any location or height,
- work in small, isolated quantities,
- protection of work,
- Surface protection of the work, Surface treatment, sandblasting and painting.
- Protection of all existing structures, utilities, site improvement, trees and vegetation, features, pavements and other facilities on and adjacent to the site, which are to remain upon completion of the work,
- Establishment and overhead charges and profit.

3.4 Except where items are included in the Bills of Quantities and are priced separately by the Contractor therein, provision of the following are deemed to be included with all work:

- Mobilization and demobilization.
- site administration and security,
- insurances,
- bonds and guarantees,
- water for the works,
- lighting and power for the works,
- Temporary furnished site offices for the use of the Contractor, accommodation for the use of the Contractor,
- temporary telephones for the use of the Contractor and the cost of calls,
- temporary roads, hard standings, crossings and the like,
- temporary fencing, hoardings, screens, fans, foot-ways, guardrails, gantries and the like,
- safety, health and welfare of workpeople, PPEs for the contractor staff
- compliance with traffic regulations,
- control of noise and pollution, prevention of fire and compliance with all other statutory and general obligations,
- removing rubbish, protective casings and coverings and cleaning the works on completion,
- drying the works,
- testing and commissioning of service installations including providing facilities ,
- samples of materials and testing of materials, including providing equipment for testing,
- Preparation and supply of workshop drawings, as-built record drawings, operation and maintenance manuals and the like,
- Preparation and submittal of reports, photos, records, work programs, certificates, notices, proposals, designs, shop drawings ,details, calculations and other information and data required by the Specifications,
- design, co-ordination, installation and record drawings and the like,
- Maintaining on-site project files and records for all documentation and test reports as requested in the specifications.
- Allow in unit rates for all other requirements services, provisions, liabilities and obligations contained in the General Requirements and Conditions of Contract.

- Maintaining, adapting, clearing away and making good are deemed to be included with the items for temporary works.
- Compliance with all other Conditions of Contract.
- Notices and fees related to the above items are deemed to be included. Maintaining, adapting, clearing away and making good are deemed to be included with the items for temporary works.

4. SYMBOLS, ABBREVIATIONS AND DEFINITIONS

4.1 The following symbols and abbreviations are used in this Method of Measurement and in the Bills of Quantities:

m	=	linear meter
m^2	=	square meter
m^3	=	cubic meter
cm	=	centimeter
mm	=	millimeter
Nr	=	Number/each
kg	=	kilogram
Ton	=	tone
%	=	Percentage.
nd	=	nominal diameter
Qty	=	quantity
Drg	=	drawing
L.S. or L/S	=	Lump sum.

4.2 “Provisional” or “Optional” quantities shall be subject to measurement upon their completion, in accordance with the Contract. “Optional” items are subject to the sole discretion of the Employer with respect to their usage wholly, partially or complete deletion from the scope of work. In case items denoted "Optional" or "Provisional" are not priced in the Bill of Quantities they shall be deemed included and covered by other priced items of the Bill of Quantities.

4.3 “L/S” or “Lump sum” items shall be subject to measurement upon their completion, in accordance with the Contract.

5. Price inclsuions:

5.1 The cable ladders and trays works is itemized to the following breakdown items:

5.1.1 Provide Supply and installation works of the cable trays and ladders by the Contractor as per BOQs items, installation works for cables trays and ladders are given in meters for lengths and are approximately estimated and measured to the net finished limits that are considered finally completed and ready for the intended use, the price rates quoted by the Contractor for the measured works in every meter unit are deemed to include in addition to points 3.3 and 3.4 above the costs of following:

- Material manufacturing, testing and supply.
- Material Storage, loading /unloading/ lifting / handling / transporting.
- The provision of lugs ,clips, glands, S.St tie wraps ,bolting , nuts ,washers , Clamps and fixtures to steel structure and all necessary accessories that are not identified in the Bill of Materials
- Manpower.
- Site installation works.
- Allowance in length for entering fittings and accessories,
- Necessary components and accessories for fixing on walls, steel structure beams, ceilings
- Tests, where required in the specifications,
- Site survey, where requested or deemed necessary
- Coordination with Employer for issues related to existing services,
- Provision of handling and installation equipment,
- All temporary material for the completion of the works.
- mounting fittings, including cutting and jointing thereto,
- jointing between sections, bends, tees, etc.,
- pin racks for supporting cable,
- earthing,
- supports including all types of fixing,
- cleaning after installation and erection,
- follow the Employer’s, Engineer’s and manufacturer’s instructions,

DIVISION 2: BILL OF QUANTITIES

1. Supply of Material

Item	Description	Unit	QTY	Rate	Amount	Remarks
1	Supply of complete cable ladder & tray systems as per specifications for the following (including joints, elbows, risers, supports, T-joints, angles and all accessories… etc.):					
1.1	Supply cable ladder system size 900 including covers	M	50			
1.2	Supply cable ladder system size 600 including covers	M	270			
1.3	Supply cable ladder system size 300 including covers	M	270			
1.4	Supply cable tray system width 100 including covers	M	450			
1.5	Supply cable tray system width 150 including covers	M	15			
1.6	Supply Cover for cable ladder size 900	M	800			
1.7	Supply Cover for cable ladder size 600	M	1000			
1.8	Supply Cover for cable ladder size 300	M	350			
Sum to be collected to the summary table						

2. Installation

Item	Description	Unit	QTY	Rate	Amount	Remarks
1	**Installation of complete cable ladder & tray systems as per specifications including joint, elbows, risers, supports, T-joints, angles and all accessories… etc.):**					
1.1	Install complete cable ladder system size 900 including covers	M	50			
1.2	Install complete cable ladder system size 600 including covers	M	270			
1.3	Install complete cable ladder system size 300 including covers	M	270			
1.4	Install complete cable tray system width 100 including covers	M	450			
1.5	Install complete cable tray system width 150 including covers	M	15			
1.6	Install Cover for cable ladder size 900	M	800			
1.7	Install Cover for cable ladder size 600	M	1000			
1.8	Install Cover for cable ladder size 300	M	350			
Sum to be collected to the summary table						

3. Summary table

Item	Description	Amount
1	**Material Supply**	
2	**Installation**	
Total price		

DIVISION 3: EVALUATION CRITERIA

The technical evaluation will consider the data/information as specified herein, the scoring method will be applied as following:

	Evaluation item	**Score**
1	Compliance with APC specifications.	10%
2	Contractor's years of experience in the same field.	20%
3	Qualifications and experience of key personnel proposed in the field of the Works for the administration, management, engineers, skill staff and execution of the Contract.	15%
4	Proposed Method of Statement preparness and completeness.	15%
5	References in APC conditional to high performance according to Projects and procurement departments records.	5%
6	Compliance with Safety with an evidence of LTI's along with schedule of all employees / manpower from social security Insurance	10%
7	Quality assurance plan	10%
8	Project execution time and duration	15%

The minimum passing scope for technical evaluation is **70**%.
Matrix for Tender's Evaluation will be according to below formula based on **40 %** weight for commercial evaluation and **60 %** weight for technical evaluation.
Final Score = **((Weight Of Technical Evaluation) *(Technical Score)) +((Weight Of Commercial Evaluation)*(Least Price/Bidder Offer)).**

البوتاس العربية
Arab Potash

Replacement of Un-Safe cable ladder /tray system at CCP1 plant

Tender Documents

Annex

الملحقات

Annex:

- APC Service Provider's Safety Procedure (HSP # 4.4.6.10).
- Contractors Safety Instructions For Wearing Seat-Belt And Using Cell Phone While Driving Inside APC Premises (HSI # 4.4.6.10-2).
- Contractor's Safety Regulations Of Electrical Connections(HSR # 4.4.6.10-1).
- Scaffolding Safety Policy(HSP # 4.4.6.12).
- Scaffolding Erection , Using And Dismantling Permit (HSF # 4.4.6.12-1).
- Scaffold Red Tag(HSF # 4.4.6.12-2).
- Scaffold Green Tag(HSF # 4.4.6.12-3).
- Scaffold Yellow Tag(HSF # 4.4.6.12-4).
- Scaffold Inspection Checklist (HSF # 4.4.6.12-5).
- Safety Precautions for Dealing with Natural Gas in APC Plant.(Ref. VPO 26/17)
- Monitoring and Measuring the Key Characteristics of Operations ISO 14100 (EMS/EOP 51-01)
- Natural Gas Emergency Response Procedures (HSP # 4.5.1.4).
- Contractors Environmental Responsibilities(EMS / EWI 46-01-09).
- Fall Protection Policy (HSP # 4.4.6.13)
- APC Security Management Policy (QP-6.3.2).

End of Documents